



أهداف التنمية المستدامة

الدليل المرجعي لنقابات العمال
بشأن خطة التنمية المستدامة
لعام ٢٠٣٠

أهداف التنمية المستدامة

الدليل المرجعي
لنقابات العمال بشأن
خطة التنمية المستدامة
لعام ٢٠٣٠

حقوق الطبع والنشر © لمركز التدريب الدولي لمنظمة العمل الدولية، ٢٠١٧. جميع الحقوق محفوظة.

نُشرت النسخة الأولى عام ٢٠١٧

تتمتع منشورات مركز التدريب الدولي التابع لمنظمة العمل الدولية بحقوق التأليف والنشر بموجب البروتوكول ٢ من الاتفاقية العالمية لحقوق التأليف والنشر. وينبغي توجيه طلبات الحصول على إذن لاستنساخ أو ترجمة أو تكييف جزء من محتوياته أو جميعها إلى مركز التدريب الدولي التابع لمنظمة العمل الدولية. يرحب المركز بهذه الطلبات. غير أنه يجوز استنساخ مقتطفات قصيرة من دون إذن، بشرط ذكر المصدر.

أهداف التنمية المستدامة: الدليل المرجعي لنقابات العمال بشأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

ISBN 978-92-9049-798-1

إن التسميات المستخدمة في منشورات مركز التدريب الدولي التابع لمنظمة العمل الدولية والتي تتفق مع ممارسات الأمم المتحدة، وطريقة عرض المواد الواردة فيها، لا تُعبّر إطلاقاً عن رأي من جانب المركز في ما يتعلق، من بين جملة أمور، بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم أو لسلطات أي منها، أو بشأن تحديد حدودها.

إن مسؤولية الآراء المعرب عنها في المقالات والدراسات والمساهمات الأخرى تقع على عاتق مؤلفيها فقط، ولا يشكل النشر تأييداً من قبل المركز للآراء الواردة فيها.

إن ذكر شركات ومنتجات وعمليات تجارية لا يعني أنها معتمدة من قبل مكتب العمل الدولي، كما أن عدم ذكر شركة أو منتج تجاري أو عملية تجارية ليس دليل اعتراض على أي منها.

يمكن الحصول على منشورات المركز، فضلاً عن فهرس أو قائمة المنشورات الجديدة، من العنوان التالي:

منشورات المركز الدولي للتدريب التابع لمنظمة العمل الدولية

فيالي مايس تري ديل لافورو، ١٠ - ١٠١٢٧ تورينو، إيطاليا

هاتف في إيطاليا: +٣٩ ٠١١ ٦٩٣٦٦٩٣

فاكس: +٣٩ ٠١١ ٦٩٣٦٣٥٢

بريد إلكتروني: Publications@itcilo.org

تصميم وطباعة مركز التدريب الدولي التابع لمنظمة العمل الدولية، تورينو - إيطاليا



ويسعى هذا الدليل المرجعي إلى مساعدة قادة النقابات العمالية وأعضائها ومؤيديها خلال مشاركتهم في هذه الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة. وهو ليس دليلاً يوفر نهجاً بمقاس واحد يناسب الجميع للانخراط في خطة العام ٢٠٣٠ بل هو دليل مرجعي يعرض خطة العام ٢٠٣٠ بمكوناتها المختلفة ويحدد مجموعة من الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية التي قد ترغب النقابات العمالية في النظر فيها على ضوء أوضاعها الوطنية. كذلك هو دليل يحدد الفرص والتحديات التي تواجه النقابات العمالية عند مشاركتها في صنع السياسات الاقتصادية والاجتماعية على الصعيد الوطني ويستند إلى الدروس المستفادة من مشاركات سابقة للنقابات في مثل هذه العمليات. وفي الختام، يشكل هذا الدليل مرجعاً للنقابات العمالية بشأن المسائل المتصلة بخطة العام ٢٠٣٠، ومصدراً للأفكار بشأن المجالات التي يمكن أن تفكر النقابات في العمل عليها من ضمن خطة العام ٢٠٣٠.

مع الانتهاء التدريجي للأهداف الإنمائية للألفية، شارك مكتب منظمة العمل الدولية لأنشطة العمال بنشاط في المفاوضات المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وتمثل هدفنا الرئيسي في حث الحكومات على اعتماد العمل اللائق كأحد الأهداف القائمة بذاتها في خطة التنمية لعام ٢٠١٥. وقد تحقق هذا الهدف عندما اعتمدت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وجرى تكريس الهدف ٨ لتعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع.

وبما أن خطة العام ٢٠٣٠ هي إطار إنمائي يمتد على ١٥ عاماً، فإنني أأمل بأن يكون هذا الدليل المرجعي أداة مفيدة لنقابات العمال خلال هذه الفترة. ويلتزم مكتب أنشطة العمال بتقديم الدعم للنقابات العاملة في هذا المجال. وندعو النقابات الوطنية إلى الاتصال بأخصائي مكتب أنشطة العمال الأقرب إليها في حال احتياجها إلى أي مساعدة من قبل منظمة العمل الدولية. كما أودّ أن أعرب عن عميق تقديري لجميع الزملاء في مكتب أنشطة العمال الذين ساهموا في صياغة هذه الأداة المهمة.

تسعى خطة العام ٢٠٣٠ بشكل أساسي إلى إحداث تحول نحو تنمية تعمل على القضاء على الفقر المدقع وتكون مستدامة وشاملة ومستندة إلى الحقوق. كما تسعى هذه الخطة إلى ضمان إحداث تغيير تحولي في البلدان النامية والبلدان المتقدمة على السواء. والأهم من ذلك أن البلدان مدعوة، من خلال عنصر المتابعة والاستعراض في خطة العام ٢٠٣٠، إلى وضع استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة، من خلال عمليات تشاركية مع المجتمع المدني، بما في ذلك نقابات العمال. وبالتالي، فإن خطة العام ٢٠٣٠ توفر للنقابات العمالية منصة للمشاركة في تصميم الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة وتنفيذها ورصدها وتقييمها.

ماريا هيلينا أندريه
مديرة مكتب أنشطة العمال

جدول المحتويات

vi.....	استخدام الدليل المرجعي بشأن أهداف التنمية المستدامة.....
vii.....	مقدمة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.....
vii.....	نشأة خطة العام ٢٠٣٠.....
vii.....	طبيعة خطة العام ٢٠٣٠.....
viii.....	المكونات الرئيسية لخطة العام ٢٠٣٠.....
viii.....	الاعلان.....
viii.....	أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر.....
ix.....	١٦٩ غاية.....
ix.....	المؤشرات.....
ix.....	وسائل التنفيذ.....
x.....	المتابعة والاستعراض.....
xiii.....	أهداف التنمية المستدامة.....
١.....	الهدف ١: القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان.....
٤.....	الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١.....
٧.....	الهدف ٢: القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة.....
١٠.....	الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٢.....
١٣.....	الهدف ٣: ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار.....
١٧.....	الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٣.....
	الهدف ٤: ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع.....
٢١.....	الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٤.....
٢٤.....	الهدف ٥: تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات.....
٢٧.....	الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٥.....
٣٠.....	الهدف ٦: ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة.....
٣٣.....	الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٦.....
٣٥.....	الهدف ٧: ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة.....
٣٧.....	الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٧.....
٣٩.....	الهدف ٨: تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع.....
٤١.....	الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٨.....
٤٦.....	

- الهدف ٩:** إقامة بنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع، وتشجيع الابتكار. ٥١.....
- الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٩. ٥٤.....
- الهدف ١٠:** الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها. ٥٥.....
- الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١٠. ٥٨.....
- الهدف ١١:** جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة. ٦١.....
- الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١١. ٦٣.....
- الهدف ١٢:** ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة. ٦٥.....
- الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١٢. ٦٨.....
- الهدف ١٣:** اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره. ٧١.....
- الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١٣. ٧٤.....
- الهدف ١٤:** حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة. ٧٧.....
- الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١٤. ٨٠.....
- الهدف ١٥:** حماية النظم الإيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي. ٨١.....
- الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١٥. ٨٤.....
- الهدف ١٦:** التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمَّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات. ٨٥.....
- الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١٦. ٨٩.....
- الهدف ١٧:** تعزيز وسائل تنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة. ٩٣.....
- نحو مشاركة النقابات في أهداف التنمية المستدامة الوطنية. ٩٧.....
- توجيه للنقابات العمالية بشأن المشاركة في العمليات الوطنية للتنمية المستدامة. ٩٨.....
- لماذا يجب أن تشارك النقابات في العمليات الوطنية للتنمية المستدامة؟. ٩٨.....
- الدروس المستفادة من مشاركة النقابات السابقة في أطر التنمية الوطنية. ١٠٠.....
- جهات الاتصال للحصول على الدعم ومزيد من المعلومات عن أهداف التنمية المستدامة. ١٠٢.....



استخدام الدليل المرجعي حول أهداف التنمية المستدامة

السبعة عشر بالتفصيل. ويلى عرض كل هدف عرض موجز لبعض المسائل الرئيسية المتعلقة بالهدف، وبعض المعايير المرجعية المتصلة بإنجاز بعض الغايات ضمن الهدف المعني، عند توفر البيانات. ويلى ذلك جدول يعرض قائمة بالغايات ذات الأولوية التي قد ترغب نقابات العمال في إيلائها أهمية خاصة، إلى جانب مؤشرات لقياس التقدم المحرز. وأخيراً، ونظراً للأهمية البالغة التي نوليها للنهج القائم على الحقوق إزاء التنمية، نجد في إطار هذا القسم قائمة ببعض الصكوك الصادرة عن منظمة العمل الدولية أو مجموعة صكوك حقوق الإنسان المتصلة بالهدف. ولا بد من التأكيد على أن الأهداف ذات الأولوية المقترحة لا تحمل سوى قيمة دلالية في طبيعتها. ويجب على كل نقابة وطنية أن تحدد لنفسها الأهداف والغايات والمؤشرات ذات الأولوية، مع مراعاة التحديات المحددة التي تواجهها بلدانها. ويجب اعتبار هذه الغايات بمثابة نقاط دخول للنهوض بالمراكز النقابية واستراتيجيات الدعوة.

وبعد فهم خطة العام ٢٠٣٠ وتقييم أجزائها ذات الصلة، يتناول القسم الثالث العمل النقابي. ويتعين على كل نقابة أن تضع خططها الاستراتيجية الخاصة بأهداف التنمية المستدامة. ولأغراض إعداد هذه الخطة، يقدم هذا القسم قائمة تفاعلية لمساعدة نقابات العمال على تقييم الفرص والتحديات التي قد تواجهها في المشاركة في عملية تطبيق أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطني. وتساعد قائمة القضايا أيضاً نقابات العمال على صقل خططها الاستراتيجية استناداً إلى الدروس المستفادة من تجارب مشاركة سابقة للنقابات في صنع السياسات الاجتماعية والاقتصادية الوطنية.

إن هذا الدليل المرجعي هو أداة لتعريف نقابات العمال بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وهو يهدف بصفة خاصة إلى توفير شرح مفصل بشأن خطة العام ٢٠٣٠، والفرص التي تتيحها الغايات والأهداف والمؤشرات للنقابيين المنخرطين في عمليات التنمية المستدامة الوطنية من أجل النهوض بأهداف النقابات العمالية.

وعليه، فأنتم مدعوون للتعرف إلى مختلف مكونات خطة العام ٢٠٣٠ وقائمة أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر. وتجدر الإشارة إلى أن كل هدف من الأهداف مرتبط بمجموعة من الغايات والمؤشرات. والنقابات مدعوة إلى إيلاء اهتمام خاص للهدف ٨ الذي يرمي إلى «تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع»، حيث إن هذا الهدف يتناول مسائل العمل والعمل اللائق. ولكن بما أن موضوع العمل اللائق معمم في جميع أهداف التنمية المستدامة، فمن المهم أيضاً للقراء أن يطلعوا على غايات أهداف التنمية المستدامة الأخرى التي تتسم بالقدر نفسه من الأهمية بالنسبة إلى العمل اللائق.

ينقسم الدليل المرجعي إلى ثلاثة أقسام رئيسية. يتناول القسم الأول شرحاً عن خطة العام ٢٠٣٠ ومكوناتها المختلفة. ومن الضروري قراءة هذا القسم من أجل فهم نشأة خطة العام ٢٠٣٠ ومكوناتها وأهدافها.

ويساعد القسم الثاني على تقييم أكثر ما في أهداف التنمية المستدامة أهمية بالنسبة إلى نقابات العمال أو الحالات الوطنية. ويعرض الدليل المرجعي أهداف التنمية المستدامة



مقدمة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وتحترم بصورة كاملة جميع مبادئ ريو، مع مراعاة الظروف والقدرات والأولويات الوطنية المختلفة، وتتفق مع القانون الدولي، وترتكز على الالتزامات التي أعلن عنها فعلاً، وتساهم في التنفيذ الكامل لنتائج جميع مؤتمرات القمة الرئيسية المعقودة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بما في ذلك هذه الوثيقة الختامية. وينبغي لهذه الأهداف أن تعالج وتدمج بطريقة متوازنة جميع الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة والصلات القائمة فيما بينها. وينبغي أن تتسق الأهداف المذكورة مع خطة الأمم المتحدة الإنمائية لما بعد عام ٢٠١٥ وأن تدمج فيها، بحيث تساهم في تحقيق التنمية المستدامة وتكون قوة دافعة لتحقيق التنمية المستدامة وتعميم مراعاتها في منظومة الأمم المتحدة ككل» (الفقرة ٢٤٦).

على ضوء هذا التقارب بين عملية ما بعد الأهداف الإنمائية للألفية وعمليات ما بعد ريو + ٢٠، انطلقت المفاوضات بشأن خطة إنمائية جديدة لما بعد عام ٢٠١٥ من شأنها أن تؤدي إلى اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

طبيعة خطة العام ٢٠٣٠

يتجاوز إطار أهداف التنمية المستدامة الأهداف الإنمائية للألفية بأشواط. فهو إلى جانب الأهداف الإنمائية الأساسية مثل القضاء على الفقر والجوع يحدد مجموعة واسعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية على أساس نهج متكامل يستند إلى حقوق الإنسان. إن أهداف التنمية المستدامة وغاياتها متكاملة وغير قابلة للتجزئة، وهي عالمية بطبيعتها وشاملة من حيث إمكانية تطبيقها على جميع البلدان النامية والمتقدمة على السواء. وهي تحقق التوازن بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة، الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. وهي تتعهد بالألا يخلف الركب أحداً وراءه.

في ٢٥ أيلول / سبتمبر ٢٠١٥، اعتمد رؤساء دول وحكومات ١٩٣ دولة من الدول الأعضاء في الجمعية العامة للأمم المتحدة عهداً إنمائياً عالمياً جديداً بعنوان «تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠»^١ دخل حيز النفاذ في الأول من كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.

نشأة خطة العام ٢٠٣٠

تعود أصول هذا الإطار الإنمائي العالمي الجديد إلى التقارب بين عمليتين عالميتين متكاملتين هما أولاً إعلان قمة الألفية^٢ والأهداف الإنمائية للألفية، وثانياً مؤتمرات الأمم المتحدة المتعاقبة المعنية بالبيئة. ففي عام ٢٠٠٠، اعتمدت الأمم المتحدة الأهداف الإنمائية للألفية بوصفها الإطار الإنمائي الرئيسي للمنظومة الدولية. واعتمدت مجموعة من ٨ أهداف وتم تحديد عام ٢٠١٥ كموعدها النهائي لتحقيقها. ودعا هذا النهج إلى وضع إطار لما بعد عام ٢٠١٥ ليحل محل الأهداف الإنمائية للألفية.

بموازاة هذه العملية، ذكر مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+٢٠)، استناداً إلى مؤتمرات الأمم المتحدة السابقة المعنية بالبيئة، في وثيقته الختامية^٣ «ونحن ندرك أن وضع الأهداف يمكن أن يفيد أيضاً في متابعة العمل بصورة مركزة ومتسقة من أجل تحقيق التنمية المستدامة. وندرك كذلك أهمية وفائدة وجود مجموعة من أهداف التنمية المستدامة، التي تستند إلى جدول أعمال القرن ٢١

١ تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، أيلول / سبتمبر ٢٠١٥: http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/70/1&Lang=E

٢ مؤتمر قمة الأمم المتحدة للألفية، نيويورك، ٦-٨ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٠: <http://www.un.org/millennium/declaration/ares552e.htm>

٣ مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+٢٠): المستقبل الذي نصبو إليه: <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N11/476/10/PDF/N1147610.pdf?OpenElement>



الإعلان الرؤية، الازدهار العميم والالتزامات المشتركة، ونداء للعمل من أجل تغيير عالمنا	أهداف التنمية المستدامة ١٧ هدفاً، ١٦٩ غاية وعدد من المؤشرات
المتابعة والاستعراض على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية	التنفيذ وسائل التنفيذ والشراكات العالمية

المكونات الرئيسية لخطة العام ٢٠٣٠

- نحن نصبو إلى عالم يسود كافة أرجائه احترام حقوق الإنسان وكرامة الإنسان وسيادة القانون والعدالة والمساواة وعدم التمييز (الفقرة ٨)
- نحن نصبو إلى عالم يتمتع فيه كل بلد بالنمو الاقتصادي المطرد والمستدام الذي يشمل الجميع، وتتوافر فيه فرص العمل الكريم للكافة (الفقرة ٩).

تتكون خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ من ستة مكونات رئيسية هي: الإعلان، و١٧ هدفاً من أهداف التنمية المستدامة، ومجموعة من ١٦٩ غاية ترتبط بكل هدف، ومجموعة من المؤشرات المرتبطة بكل هدف لقياس التقدم المحرز في التنفيذ، ووسائل تنفيذ الخطة، وأخيراً الاستعراض والمتابعة.

الإعلان

وأقام الإعلان الخطة الجديدة على أساس مبادئ والتزامات مشتركة، أي مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وإعلان الألفية، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، والإعلان بشأن الحق في التنمية ونتائج جميع المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة (الفقرتان ١٠ و ١١)

في الإعلان، التزم رؤساء الدول والحكومات «بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة-الاقتصادي والاجتماعي والبيئي- على نحو متوازن ومتكامل» وبأن يتخذوا «أيضاً من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية منطلقاً (لهم) و[يسعوا] إلى النهوض بما لم يكتمل من أعمالها» (الفقرة ٢)

وفي إطار تنفيذ خطة العام ٢٠٣٠، تعهدت الحكومات «بألا يخلف الركب أحداً وراءه» وبأن تسعى الحكومات جاهدة إلى «الوصول أولاً إلى من هم أشدّ تخلفاً عن الركب» (الفقرة ٤).

ويضمّنون رؤيتهم في الإعلان «رؤية في منتهى الطموح تقوم على إحداث التحول. فنحن نصبو إلى عالم خالٍ من الفقر والجوع والمرض والعوز، يمكن أن تنتعش فيه جميع أشكال الحياة. ونصبو إلى عالم خالٍ من الخوف ومن العنف» (الفقرة ٧). وتضمّنت هذه الرؤية ما يلي:

أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر

في خطة العام ٢٠٣٠، اتخذت الحكومات «قراراً تاريخياً بشأن مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى التي تركز على الناس وتفرضي إلى التحول» (الفقرة ٢). وهذه الأهداف الإنمائية المستدامة هي الأهداف العالمية الرئيسية لخطة العام ٢٠٣٠.

• نحن نصبو إلى عالم خالٍ من الفقر والجوع والمرض والعوز، يمكن أن تنتعش فيه جميع أشكال الحياة. ونصبو إلى عالم خالٍ من الخوف ومن العنف (الفقرة ٧)



وفي عدد من الحالات، كان أحد المؤشرات المتعددة الأغراض ملائماً لقياس التقدم المحرز في تحقيق غاية واحدة. أما في الحالات التي تغطي الغايات فيها عدة عناصر مختلفة، فقد اقترح مؤشر واحد لكل غاية. علاوةً على ذلك، تم الإقرار بأنه في عدد من الحالات، لا تعالج المؤشرات المقترحة جميع الجوانب المتعددة للغايات وأنه سيتعين، في الأجل الطويل، أن يبذل المجتمع الإحصائي جهوداً لتحديد مؤشرات أخرى تستكمل المؤشرات القائمة أو تحسنها. ويعني ذلك أن المؤشرات قد تتطور على المدى الطويل مع وضع منهجيات أخرى متفق عليها دولياً واعتماد مؤشرات جديدة لاستكمال المؤشرات القائمة.

وبالنظر إلى أن أحد المبادئ الرئيسية لخطة العام ٢٠٣٠ يقضي بأنه لا ينبغي أن يخلف الركب أحداً وراءه، فقد بُدلت جهود لضمان تصنيف المؤشرات حسب الدخل، والجنس، والسن، والانتماء العرقي والاثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية.

وسيستكمل إطار المؤشرات العالمية بمؤشرات تضعها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على الصعيدين الإقليمي والوطني.

وسائل التنفيذ

تنص خطة العام ٢٠٣٠ أيضاً على تنشيط الشراكة العالمية لضمان التنفيذ. وقد أدرجت هذه الشراكة في خطة العام ٢٠٣٠ كوسيلة للتنفيذ ويرد ذكرها في الهدف ١٧ وفي إطار كل هدف من أهداف التنمية المستدامة الأخرى. وتتعرز وسائل التنفيذ كذلك من خلال الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية الذي عقد في أديس أبابا في تموز/ يوليو ٢٠١٥. وتكمل هذه الوثيقة الختامية المعروفة أيضاً باسم خطة عمل أديس أبابا^٤ وسائل التنفيذ المقترحة.

وتشمل وسائل التنفيذ التمويل والتكنولوجيا وتنمية القدرات.

وتعتزم أهداف التنمية المستدامة من الآن وحتى عام ٢٠٣٠ من بين جملة أمور أخرى «القضاء على الفقر والجوع في كل مكان؛ ومكافحة أشكال عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها؛ وبناء مجتمعات مسالمة وعادلة وشاملة للجميع؛ وحماية حقوق الإنسان والعمل على تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات؛ وكفالة الحماية الدائمة للأرض ومواردها الطبيعية... وتهيئة الظروف المناسبة للنمو الاقتصادي المستدام والمطرود الذي يشمل الجميع، وللازدهار العميم وتوافر فرص العمل الكريم للكافة، مع مراعاة مختلف مستويات التنمية والقدرات الوطنية» (الفقرة ٣). يمكن الاطلاع على القائمة الكاملة للأهداف أدناه. ويُنظر إلى أهداف التنمية المستدامة البالغ عددها ١٧ هدفاً على أنها متكاملة وغير قابلة للتجزئة وتعكس أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة.

١٦٩ غاية

يرافق كل هدف عالمي مجموعة من الغايات. وتعتبر الغايات مرامي ذات طابع عالمي يُطمح إلى بلوغها، حيث تحدد كل حكومة غاياتها الوطنية الخاصة بها مسترشدةً بمستوى الطموح العالمي. ومن المتوقع أن يسهم تحقيق كل غاية من هذه الغايات في بلوغ الأهداف. وتم الاتفاق على ما مجموعه ١٦٩ غاية لضمان تحقيق الأهداف السبعة عشر. وتدمج الأهداف والغايات الروابط بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الضرورية لتحقيق التنمية المستدامة.

المؤشرات

جرى تفصيل أهداف التنمية المستدامة التي ترافقها غايات من خلال مجموعة من المؤشرات التي تركز على نتائج قابلة للقياس. وهذه المؤشرات عملية المنحى، وعالمية بطبيعتها، وشاملة من حيث تطبيقها. وتوفر المؤشرات وسيلة لقياس التقدم المحرز في تحقيق الغايات، وتساهم بالتالي في إعداد تقارير مرحلية سنوية عن أهداف التنمية المستدامة.

٤ خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية:
<http://www.un.org/esa/ffd/ffd3/>



وتركز بعض العناصر الرئيسية لوسائل التنفيذ على المجالات التالية:

• آلية تيسير التكنولوجيا تضمن من بين جملة أمور نقل

تكنولوجيات سليمة بيئياً إلى البلدان النامية بشروط مواتية

• التصدي للمخاطر النظامية (مثل التحديات البيئية والأزمات المالية والاقتصادية العالمية والتحديات في الإدارة الاقتصادية العالمية والتقلبات المفردة في أسعار السلع الأساسية والهجرة الدولية وجميع أشكال العنف والإرهاب والجريمة والاتجار بالبشر) وتعزيز اتساق السياسات المتعددة الأطراف على صعيد المالية والاستثمار والتجارة والتنمية والمؤسسات البيئية.

المتابعة والاستعراض

إن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ ملتزمة بمتابعة واستعراض منتظمين لتنفيذ الخطة على مدى السنوات الخمس عشرة المقبلة. وستسترشد عمليات المتابعة والاستعراض على جميع المستويات بمجموعة من المبادئ تشمل ما يلي:

• ستكون طوعية تمسك بزمامها البلدان وتأخذ في الحسبان اختلاف الظروف والقدرات ومستويات التنمية الوطنية، وستحترم الحيز السياسي والأولويات. ولما كانت السيطرة الوطنية على زمام الأمور عاملاً أساسياً في تحقيق التنمية المستدامة، فإن حصيلة العمليات المنفذة على المستوى الوطني ستشكل الركيزة التي تسند عمليات الاستعراض على الصعيدين الإقليمي والعالمي... (الفقرة ٧٤ (أ))

• سترصده التقدم المحرز في تنفيذ الأهداف والغايات العالمية، بما يشمل وسائل التنفيذ، في البلدان كافة... (الفقرة ٧٤ (ب))

• ستكون مفتوحة وجامعة وتشاركية وشفافة أمام جميع الناس، وستدعم قيام جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة بالإبلاغ (الفقرة ٧٤ (د))

• سيكون محورها الناس، وستراعي الاعتبارات الجنسانية، وستحترم حقوق الإنسان، وستركز بوجه خاص على الفئات الأشد فقراً والأكثر ضعفاً وتخلّف عن الركب (الفقرة ٧٤ (هـ))

• استراتيجيات التنمية المستدامة المملوكة للبلدان والتي تدعمها التعبئة واستخدامها الفعال لتعبئة الموارد المحلية واحترام الهامش السياسي في كل بلد وتعززه بيئة دولية مواتية

• التمويل العام الدولي لاستكمال الجهود الوطنية، بما فيه المساعدة الإنمائية الرسمية. وأعادت الجهات المانحة للمساعدات الإنمائية الرسمية تأكيد التزاماتها «بما في ذلك التزام العديد من البلدان المتقدمة النمو ببلوغ هدف تخصيص نسبة ٠.٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية للبلدان النامية وتخصيص نسبة تتراوح بين ٠.١٥ في المائة و ٠.٢ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نمواً» (الفقرة ٤٣)

• الأعمال التجارية الخاصة، باعتبارها محركاً للنمو الشامل وفرص العمل. وفي الوقت الذي تدعو فيه المؤسسات التجارية إلى تسخير قدراتها الإبداعية لإيجاد حلول لتحديات التنمية المستدامة، تواصل خطة العام ٢٠٣٠ بالإشارة إلى أن الحكومات ستتعهد «قطاع الأعمال التجارية لجعله نشطاً وحسن الأداء، مع حماية حقوق العمال والمعايير البيئية والصحية وفقاً للمعايير والاتفاقات الدولية ذات الصلة وسائر المبادرات الجارية في هذا الصدد، مثل المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان ومعايير العمل لمنظمة العمل الدولية...» (الفقرة ٦٧)

• التجارة الدولية بوصفها محركاً للنمو الاقتصادي الشامل والحد من الفقر

• اكتساب القدرة على تحمل الديون في الأجل الطويل باعتماد سياسات منسقة تهدف إلى تمويل الديون، وتخفيف عبء الدين، وإعادة هيكلة الديون، وإدارة الديون بشكل سليم



وعلى الصعيد العالمي، تولى المتابعة والاستعراض دوراً محورياً للمنتدى السياسي الرفيع المستوى الذي يعمل من خلال الجمعية العامة للأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويكلف المنتدى السياسي الرفيع المستوى بما يلي: «سييسر تبادل التجارب، بما يشمل النجاحات المحققة والتحديات الماثلة والدروس المستخلصة، وسيوفر القيادة السياسية والتوجيه والتوصيات المتعلقة بالمتابعة. وسيعزز آساق سياسات التنمية المستدامة وتنسيقها على نطاق المنظومة برمتها. ويتعين أن يكفل بقاء الخطة صالحة وطموحة على الدوام، وأن يركز على تقييم التقدم المحرز والإنجازات المحققة والتحديات التي تواجهها البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وأيضاً القضايا الجديدة والناشئة» (الفقرة ٨٢). ويجتمع المنتدى السياسي الرفيع المستوى مرة كل أربع سنوات تحت رعاية الجمعية العامة وتحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي في السنوات التي تتخللها.

وسيسترشد عمل المنتدى السياسي الرفيع المستوى بما يلي:

- التقرير المرحلي السنوي عن أهداف التنمية المستدامة الذي سيعدّه الأمين العام للأمم المتحدة بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة بالإستناد إلى المؤشرات
- تقرير التنمية المستدامة على الصعيد العالمي الذي من شأنه أن يشكل أداة قوية قائمة على الأدلة تدعم صانعي السياسات في سعيهم إلى تحقيق التنمية المستدامة
- استعراضات منتظمة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٩٠/٦٧ بتاريخ ٩ تموز/ يوليو ٢٠١٣. وستجرى الاستعراضات على أساس طوعي، مع التشجيع على الإبلاغ في الوقت ذاته، وستشمل البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية فضلاً عن كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة وسائر الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها المجتمع المدني والقطاع الخاص (الفقرة ٨٤)
- استعراضات مواضيعية للتقدم المحرز على صعيد أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك المسائل الشاملة.
- خطة عمل أديس أبابا ووسائل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة

ستجري أنشطة المتابعة والاستعراض على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي.

على الصعيد الوطني، تم تشجيع الدول الأعضاء على «... على القيام، في أقرب وقت ممكن من الناحية العملية، باتخاذ إجراءات طموحة على الصعيد الوطني لتلبية متطلبات تنفيذ هذه الخطة بشكل عام. وهذه الإجراءات يمكن أن تدعم الانتقال إلى مرحلة أهداف التنمية المستدامة وتستفيد من أدوات التخطيط القائمة، من قبيل استراتيجيات التنمية الوطنية والتنمية المستدامة، حسب الاقتضاء (الفقرة ٧٨). وفقاً لمبادئ المتابعة والاستعراض، ينبغي أن تكون عمليات التخطيط والتنفيذ الوطنية «مفتوحة وجامعة وتشاركية وشفافة أمام جميع الناس، وستدعم قيام جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة بالإبلاغ» (الفقرة ٧٤ د)، بما في ذلك النقابات العمالية.

وتشجع الدول الأعضاء أيضاً على «إجراء استعراضات منتظمة وشاملة للتقدم المحرز على الصعيدين الوطني ودون الوطني، على أن تقودها وتتحكم في مسارها البلدان ذاتها. ويمكن أن تستفيد هذه الاستعراضات من مساهمات الشعوب الأصلية والمجتمع المدني والقطاع الخاص وسائر الجهات صاحبة المصلحة» (المادة ٧٩)، بما في ذلك النقابات العمالية.

لذلك، فإن النقابات مدعوة للمشاركة بنشاط في عمليات المتابعة والاستعراض الوطنية هذه بشأن أهداف التنمية المستدامة بهدف تعزيز حقوق العمال ومصالح الفقراء والضعفاء والدفاع عنها. وينبغي أن تركز مشاركة النقابات بصفة خاصة على الهدف ٨ حول «النمو الشامل وتوفير العمل اللائق» وغيرها من غايات العمل اللائق الواردة في إطار الأهداف الأخرى. وينبغي أن تكون المشاركة النقابية في العمليات الوطنية المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة في جميع مراحل المسارات الوطنية بدءاً من التخطيط والتنفيذ، مروراً بالرصد والاستعراض، وصولاً إلى الإبلاغ عن إنجازات البلدان في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

من شأن المتابعة والاستعراض على الصعيد الإقليمي أن تتيح فرصاً سانحة «للتعلم من الأقران، بطرق منها الاستعراضات الطوعية وتبادل أفضل الممارسات وإجراء مناقشات بشأن الأهداف المشتركة» (الفقرة ٨٠).



وسيدعم المنتدى السياسي الرفيع المستوى «مشاركة المجموعات الرئيسية وسائر الجهات صاحبة المصلحة المعنية في عمليات المتابعة والاستعراض وفقاً للقرار ٢٩٠/٦٧» (الفقرة ٨٩). وهذا يفتح الباب أمام مشاركة المجموعة الرئيسية المعنية «بالعمال والنقابات» في عملية المتابعة والاستعراض على الصعيد العالمي.

ومنذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة الأول المعني بالبيئة والتنمية في عام ١٩٩٢، تمّ الاعتراف بأن تحقيق التنمية المستدامة يتطلب مشاركة نشطة من جميع قطاعات المجتمع. واستناداً إلى هذا الشعور، تم اختيار تسعة قطاعات من المجتمع بوصفها القنوات الرئيسية الرسمية التي يمكن من خلالها تيسير المشاركة الواسعة في أنشطة الأمم المتحدة المتصلة بالتنمية المستدامة. وهي تُعرف رسمياً باسم «المجموعات الرئيسية» وتشمل القطاعات التالية: المرأة؛ الأطفال والشباب؛ السكان الأصليين؛ المنظمات غير الحكومية؛ السلطات المحلية؛ العمال والنقابات العمالية؛ المؤسسات التجارية والصناعة؛ الأوساط العلمية والتكنولوجية؛ والمزارعين. ويقوم الاتحاد الدولي لنقابات العمال بتنسيق عمل الفريق الرئيسي المعني «بالعمال والنقابات».



أهداف التنمية المستدامة

- الهدف ١** القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان
- الهدف ٢** القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسّنة وتعزيز الزراعة المستدامة
- الهدف ٣** ضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار
- الهدف ٤** ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع
- الهدف ٥** تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات
- الهدف ٦** ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة
- الهدف ٧** ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة
- الهدف ٨** تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع
- الهدف ٩** إقامة بنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع، وتشجيع الابتكار
- الهدف ١٠** الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها
- الهدف ١١** جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة
- الهدف ١٢** ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة
- الهدف ١٣** اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره*
- الهدف ١٤** حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة
- الهدف ١٥** حماية النظم الإيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي
- الهدف ١٦** التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمَّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات
- الهدف ١٧** تعزيز وسائل تنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة

* مع التسليم بأن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ هي المنتدى الدولي والحكومي الدولي الرئيسي للتفاوض بشأن التصدي لتغير المناخ على الصعيد العالمي.



الهدف ١

القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان

القضاء على الفقر



الهدف ١

القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان



٥-١ بحلول عام ٢٠٣٠، بناء قدرة الفقراء والفئات الضعيفة على الصمود والحد من تعرضها وتأثرها بالظواهر المتطرفة المتصلة بالمناخ وغيرها من الهزات والكوارث الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بحلول عام ٢٠٣٠

١-١ كفاءة حشد موارد كبيرة من مصادر متنوعة، بما في ذلك عن طريق التعاون الإنمائي المعزز، من أجل تزويد البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، بما يكفيها من الوسائل التي يمكن التنبؤ بها من أجل تنفيذ البرامج والسياسات الرامية إلى القضاء على الفقر بجميع أبعاده


١-١ ب وضع أطر سياساتية سليمة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، استناداً إلى استراتيجيات إنمائية مراعية لمصالح الفقراء ومراعية للمنظور الجنساني، من أجل تسريع وتيرة الاستثمار في الإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر

١-١ القضاء على الفقر المدقع للناس أجمعين أينما كانوا بحلول عام ٢٠٣٠، وهو يُقاس حالياً بعدد الأشخاص الذين يعيشون بأقل من ١.٢٥ دولار في اليوم

٢-١ تخفيض نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعريف الوطنية بمقدار النصف على الأقل، بحلول عام ٢٠٣٠

٣-١ استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية واسعة للفقراء والضعفاء، بحلول عام ٢٠٣٠

٤-١ ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق امتلاك الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر





وفي حين انخفضت معدلات الفقر المدقع على الصعيد العالمي، كان التقدم متفاوتاً. ويعزى معظم الانخفاض إلى انخفاض معدلات الفقر المدقع في الصين. فبين عامي ١٩٨١ و٢٠١١، تخطى ٧٥٣ مليون شخص الحد الأدنى للفقر في الصين المحدد بـ ١.٩٠ دولار. ويتركز معظم الفقر المدقع في العالم في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وفي جنوب آسيا. فبحسب أحدث التقديرات، كان ٣٠٩ مليون شخص يعيشون في الفقر المدقع في جنوب آسيا خلال عام ٢٠١٢ مقابل ٣٨٨.٧ مليون شخص في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى. وعليه، فإن أكثر من ٧٧.٨ في المائة من الفقراء المدقعين يعيشون في هاتين المنطقتين. كما أظهرت التقديرات أن ١٤٧ مليون من الذين يعانون الفقر المدقع كانوا يعيشون في شرق آسيا والمحيط الهادئ في عام ٢٠١٢، مقابل ٤٤ مليوناً في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأوروبا الشرقية وآسيا الوسطى مجتمعةً.

وفي حين أن خط الفقر الدولي مهم للمقارنة الدولية وتتبع التقدم المحرز في القضاء على الفقر المدقع، فإن خط الفقر الوطني في بلدانكم هو الأنسب للدعوة والمشاركة في السياسات. فضلاً عن ذلك، وفي حين أن الغاية ١-١ تركز على الفقر المدقع، فإن الغاية ٢-١ تدعو إلى خفض نسبة الأشخاص الذين يعانون الفقر بمقدار النصف وفقاً للتعريف الوطنية. لذلك فإن هذه الغاية تعني أن مهمة القضاء على الفقر لا تقتصر على البلدان المنخفضة الدخل، بل إن البلدان المتوسطة الدخل والبلدان المتقدمة مدعوة أيضاً إلى الحد من مستويات الفقر في بلدانها استناداً إلى خطوط الفقر المحددة وطنياً.

في حين أن البلدان متوسطة الدخل تميل إلى تحديد خط فقر معتدل يتراوح بين ١.٩٠ و٣.١٠ دولار من تعادل القوة الشرائية للفرد في اليوم، تحدد البلدان المتقدمة خط فقر نسبي يبلغ ٦٠ في المائة من متوسط الدخل النسبي المتاح للبلد. وتصحّ الغاية ٢-١ بالنسبة إلى جميع هذه البلدان إذ تدعو إلى تخفيض نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده بمقدار النصف على الأقل وفقاً للتعريف الوطنية، بحلول عام ٢٠٣٠.

جميع تعريف الفقر المذكورة أعلاه هي قياسات الفقر القائمة على الدخل. غير أنه من المهم أن ندرك أن الفقر

يدعو الهدف الأول من خطة العام ٢٠٣٠ إلى القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان. وهو يؤكد الحق في الحماية الاجتماعية المكرس في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويدعو أيضاً إلى ضمان تمتع الجميع، ولاسيما الفقراء، بنفس الحقوق في الحصول على موارد إنتاج والخدمات الأساسية.

ويمكن تعريف الفقر المدقع أو الفقر المطلق بأنه «الحرمان الشديد من الإحتياجات الإنسانية الأساسية». ومنذ عام ١٩٩٠، حاول البنك الدولي بصورة منتظمة تحديد خط فقر عالمي، استناداً إلى مقياس للفقر في الدخل الذي يسمح بتحديد مدى الفقر المدقع في العالم.

وتستند المنهجية المستخدمة إلى خطوط الفقر الوطنية المحولة باستخدام أسعار صرف تعادل القوة الشرائية (أي نفس الكمية من السلع والخدمات التي يتم تسعيرها بشكل متساوٍ بين البلدان وتحوّل إلى عملة مشتركة هي الدولار الأمريكي)^١.

لذا، فإن خط الفقر الدولي الذي تمّ تحديده بـ ١.٢٥ دولار في اليوم في عام ٢٠٠٥ يُستخدم في الغاية ١-١ في إطار هذا الهدف. غير أنه في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، حدد البنك الدولي خط الفقر الدولي المحدّث الذي يقيس الفقر المدقع بـ ١.٩٠ دولار. ومن المهم أن نؤكد أنه على الرغم من التغيرات في الرقم، تبقى القيمة الحقيقية لـ ١.٩٠ دولار على أساس أسعار اليوم تضاهي ١.٢٥ دولار على أساس أسعار ٢٠٠٥. وسيستمر خط الفقر الدولي هذا في التغير في المستقبل.

ووفقاً لأحدث تقديرات البنك الدولي، كان ٨٩٦ مليون شخص في العالم يعيشون في فقر مدقع في عام ٢٠١٢ بأقل من ١.٩٠ دولار في اليوم. ما يعني أن ١٢.٧ في المائة من سكان العالم عانوا من الفقر المدقع خلال عام ٢٠١٢. وعلى الرغم من أن العالم حقق الهدف الإنمائي للألفية بخفض معدل الفقر المدقع إلى النصف بحلول عام ١٩٩٠، فإن مستوى الفقر المدقع في العالم لا يزال مرتفعاً بشكل غير مقبول.

١ البنك الدولي، <http://www.worldbank.org/en/topic/poverty/brief>، global-poverty-line-faq



الاستثمار في رأس المال البشري وضعف الضوابط التلقائية للطلب الإجمالي في حالة الأزمات الاقتصادية. ووفقاً لتقديرات منظمة العمل الدولية^٢، لم يتمكن سوى ٢٧ في المائة من سكان العالم في سن العمل وأسرهم في عام ٢٠١٢ من الوصول إلى نظم الضمان الاجتماعي الشاملة. وهذا يعني أن ٧٣% من سكان العالم أي نحو ٥.٢ مليار شخص لا يتمتعون بالحماية الاجتماعية الشاملة- فهم لا يحظون إلا بتغطية جزئية، في حال توفرها.

٢ منظمة العمل الدولية، التقرير العالمي بشأن الحماية الاجتماعية لعامي ٢٠١٤-٢٠١٥، بناء التعافي الاقتصادي، والتنمية الشاملة والعدالة الاجتماعية، جنيف، ٢٠١٤

متعدد الأبعاد. وهو يغطي مجموعة كاملة من القضايا الأخرى إلى جانب مداخيل الفقراء تتصل بالاحتياجات الأساسية مثل الحصول على الغذاء والمأوى ومياه الشرب والتعليم والصحة، وصولاً إلى التمتع بحقوق الإنسان الأساسية مثل عدم التمييز، والتحرر من العمل الجبري، والحق في التنظيم النقابي.

وأحد الأسباب الرئيسية للفقير هو إنكار الحق في الضمان الاجتماعي المنصوص عليه في المادة ٢٢ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويرتبط عدم وجود مستويات كافية من الحماية الاجتماعية بالفقير المرتفع والمزمن، وعدم كفاية

الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١

المؤشرات	الغايات
١-١-١ نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الدولي، بحسب الجنس والعمر والوضع الوظيفي والموقع الجغرافي (حضري/ريفي)	١-١ القضاء على الفقر المدقع للناس أجمعين أينما كانوا بحلول عام ٢٠٣٠، وهو يُقاس حالياً بعدد الأشخاص الذين يعيشون بأقل من ١.٢٥ دولار في اليوم
١-٢-١ نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الوطني، بحسب الجنس والعمر	٢-١ تخفيض نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعريف الوطنية بمقدار النصف على الأقل، بحلول عام ٢٠٣٠
١-٣-١ نسبة السكان الذين تشملهم الحدود الدنيا/النظم الخاصة بالحماية الاجتماعية، بحسب الجنس، مع التمييز بين الأطفال والعاطلين عن العمل والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والحوامل/الأطفال حديثي الولادة وضحايا إصابات العمل والفقراء والضعفاء	٣-١ استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية واسعة للفقراء والضعفاء، بحلول عام ٢٠٣٠
١-٤-١ نسبة السكان الذين يعيشون في أسر معيشية يمكنها الحصول على الخدمات الأساسية	٤-١ ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق امتلاك الأراضي، والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر
١-٥-١ عدد الوفيات والمفقودين والمتضررين بسبب الكوارث من كل ١٠٠.٠٠٠ شخص	٥-١ بحلول عام ٢٠٣٠، بناء قدرة الفقراء والفئات الضعيفة على الصمود والحد من تعرضها وتأثرها بالظواهر المتطرفة المتصلة بالمناخ وغيرها من الهزات والكوارث الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بحلول عام ٢٠٣٠
١-أ-١ نسبة الموارد التي تخصصها الحكومة مباشرة لبرامج الحد من الفقر	١-أ كفاءة حشد موارد كبيرة من مصادر متنوعة، بما في ذلك عن طريق التعاون الإنمائي المعزز، من أجل تزويد البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، بما يكفيها من الوسائل التي يمكن التنبؤ بها من أجل تنفيذ البرامج والسياسات الرامية إلى القضاء على الفقر بجميع أبعاده
٢-أ-١ نسبة إجمالي الإنفاق الحكومي على الخدمات الأساسية (التعليم والصحة والحماية الاجتماعية)	



ملاحظات:

- ما هو خط الفقر الوطني في بلدك؟
- ما الذي يمكن أن تقوم به نقابات العمال للمساهمة في تحقيق الغايتين ١-١ و ١-٢؟
- ما هي تغطية الحماية الإجتماعية المتوفرة في بلدك؟
- ما الذي يمكن أن تقوم به النقابات لزيادة تغطية الحماية الاجتماعية عمودياً وأفقياً؟

بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ١

منظمة العمل الدولية:

تساهم جميع معايير منظمة العمل الدولية في تحقيق الهدف ١. ولكن يمكن الإشارة بوجه خاص إلى ما يلي:

• اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨ (رقم ٨٧)

• اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩ (رقم ٩٨)

• الاتفاقية بشأن الأهداف والمعايير الأساسية للسياسة الاجتماعية، ١٩٦٢ (رقم ١١٧)

• الاتفاقية بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي، ١٩٥٢ (رقم ١٠٢)

• التوصية بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية، ٢٠١٢ (رقم ٢٠٢)

• منظمة العمل الدولية، التقرير العالمي بشأن الحماية الاجتماعية ٢٠١٤-٢٠١٥

• إعلان فيلادلفيا بشأن أهداف وأغراض منظمة العمل الدولية

صكوك حقوق الإنسان:

• الاعلان العالمي لحقوق الإنسان

• العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الهدف ٢

القضاء على الجوع وتوفير الأمن
الغذائي والتغذية المحسّنة
وتعزيز الزراعة المستدامة

القضاء التام
على الجوع



الهدف ٢

القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة



٤-٢ ضمان وجود نظم إنتاج غذائي مستدامة، وتنفيذ ممارسات زراعية متينة تؤدي إلى زيادة الإنتاجية والمحاصيل، وتساعد على الحفاظ على النظم الإيكولوجية، وتعزز القدرة على التكيف مع تغير المناخ وعلى مواجهة أحوال الطقس الشديدة وحالات الجفاف والفيضانات وغيرها من الكوارث، وتحسّن تدريجياً نوعية الأراضي والتربة، بحلول عام ٢٠٣٠

٥-٢ الحفاظ على التنوع الجيني للبذور والنباتات المزروعة والحيوانات المدجنة والأليفة وما يتصل بها من الأنواع البرية، بما في ذلك من خلال بنوك البذور والنباتات المتنوعة التي تُدار إدارة سليمة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، وضمان الوصول إليها وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية وما يتصل بها من معارف تقليدية بعدل وإنصاف على النحو المتفق عليه دولياً، بحلول عام ٢٠٢٠

١-٢ القضاء على الجوع وضمان حصول الجميع، ولا سيما الفقراء والفئات الضعيفة، من فيهم الرضع، على ما يكفيهم من الغذاء المأمون والمغذي طوال العام بحلول عام ٢٠٣٠

٢-٢ وضع نهاية لجميع أشكال سوء التغذية، بحلول عام ٢٠٣٠، بما في ذلك تحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً بشأن توقّف النمو والهزال لدى الأطفال دون سن الخامسة، ومعالجة الاحتياجات التغذوية للمراهقات والحوامل والمرضع وكبار السن بحلول عام ٢٠٢٥

٣-٢ مضاعفة الإنتاجية الزراعية ودخل صغار منتجي الأغذية، ولا سيما النساء وأفراد الشعوب الأصلية والمزارعون الأسريون والرعاة والصيادون، بما في ذلك من خلال ضمان المساواة في حصولهم على الأراضي وعلى موارد الإنتاج الأخرى والمدخلات والمعارف والخدمات المالية وإمكانية وصولهم إلى الأسواق وحصولهم على الفرص لتحقيق قيمة مضافة وحصولهم على فرص عمل غير زراعية، بحلول عام ٢٠٣٠





هدف القضاء على الجوع إلى حدٍ كبير بحلول عام ٢٠٣٠. ويلزم بالتالي اتخاذ إجراءات عاجلة وحاسمة للقضاء على الجوع في العالم بحلول عام ٢٠٣٠.

تفيد إحصاءات الجوع الصادرة عن برنامج الأغذية العالمي^١ بما يلي:

١. لا يحصل نحو ٧٩٥ مليون شخص في العالم على ما يكفي من الغذاء لعيش حياة صحية ونشطة، وهو ما يعادل واحد من كل تسعة أشخاص على وجه الأرض.
٢. تعيش الغالبية العظمى من سكان العالم الجوعى في البلدان النامية حيث يعاني ١٢.٩ في المائة من السكان من نقص التغذية.
٣. تُعتبر آسيا القارة التي يعيش فيها أكثر الناس جوعاً- أي ثلثا المجموع. وانخفضت النسبة المئوية في جنوب آسيا في السنوات الأخيرة ولكنها شهدت زيادة طفيفة في غرب آسيا.
٤. تشكل أفريقيا جنوب الصحراء المنطقة التي تسجل أعلى نسب انتشار الجوع (النسبة المئوية للسكان)، حيث إن شخصاً واحداً من بين كل أربعة أشخاص يعاني من نقص التغذية.
٥. يُعتبر سوء التغذية سبباً لما يقارب نصف (٤٥%) وفيات الأطفال دون سن الخامسة- أي ٣.١ مليون طفل كل عام.
٦. يعاني طفل بين ستة أطفال- أي نحو ١٠٠ مليون طفل- من نقص الوزن في البلدان النامية.
٧. يعاني طفل من كل أربعة أطفال في العالم من التقزم. وقد ترتفع النسبة إلى واحد من كل ثلاثة في البلدان النامية.
٨. لو كانت تتسنى للمزارعات فرص الحصول على الموارد نفسها المتوفرة للرجال لأمكن خفض عدد الجياع في العالم بما يصل إلى ١٥٠ مليون نسمة.
٩. يحضر ٦٦ مليون طفل في سن الالتحاق بالمدارس الابتدائية إلى صفوفهم جوعاً في جميع أنحاء الدول النامية، ويبلغ عددهم ٢٣ مليوناً في أفريقيا وحدها.
١٠. تشير حسابات برنامج الأغذية العالمي إلى أن هناك حاجة إلى ٣.٢ مليار دولار أمريكي في السنة للوصول إلى جميع الأطفال البالغ عددهم ٦٦ مليون طفل ممن هم في سن الالتحاق بالمدرسة.

يرمي الهدف ٢ إلى القضاء على الجوع وسوء التغذية بحلول عام ٢٠٣٠. ويسعى إلى ضمان حصول الجميع، ولاسيما الفقراء، على ما يكفيهم من الغذاء المأمون والمغذي طوال العام. كما يسعى إلى مضاعفة دخل صغار منتجي الأغذية، ولاسيما النساء، بما في ذلك من خلال ضمان المساواة في حصولهم على موارد الإنتاج.

بفضل الأهداف الإنمائية للألفية، تم إحراز تقدم على صعيد مكافحة الجوع في العالم. وفي الفترة الممتدة بين ٢٠٠٥ و٢٠٠٧، قدّرت منظمة الأغذية والزراعة عدد الذين يعانون من الجوع على الصعيد العالمي بـ ٨٣٧ مليون شخص. واليوم ما زال ٧٩٥ مليون شخص في جميع أنحاء العالم يفتقرون إلى إمكانية الحصول بانتظام على كميات كافية من الطاقة الغذائية. وإذا استمرت الاتجاهات الحالية، سيتم تفويت

٢-أ زيادة الاستثمار، بما في ذلك عن طريق التعاون الدولي المعزز، في البنى التحتية الريفية، وفي البحوث الزراعية وخدمات الإرشاد الزراعي، وفي تطوير التكنولوجيا وبنوك الجينات الحيوانية والنباتية من أجل تعزيز القدرة الإنتاجية الزراعية في البلدان النامية، ولا سيما في أقل البلدان نمواً

٢-ب منع القيود المفروضة على التجارة وتصحيح التشوهات في الأسواق الزراعية العالمية، بما في ذلك عن طريق الإلغاء الموازي لجميع أشكال إعانات الصادرات الزراعية، وجميع تدابير التصدير ذات الأثر المماثل، وفقاً لتكليف جولة الدوحة الإنمائية

٢-ج اعتماد تدابير لضمان سلامة أداء أسواق السلع الأساسية ومشتقاتها وتيسير الحصول على المعلومات عن الأسواق في الوقت المناسب، بما في ذلك عن الاحتياطات من الأغذية، وذلك للمساعدة على الحد من شدة تقلب أسعارها



الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٢

المؤشرات	الغايات
١-١-٢ معدل انتشار نقص التغذية ٢-١-٢ معدل انتشار انعدام الأمن الغذائي المتوسط أو الشديد وسط السكان، استناداً إلى مقياس المعاناة من انعدام الأمن الغذائي	١-٢ القضاء على الجوع وضمن حصول الجميع، ولا سيما الفقراء والفئات الضعيفة، من فيهم الرضع، على ما يكفيهم من الغذاء المأمون والمغذي طوال العام بحلول عام ٢٠٣٠
١-٣-٢ حجم الإنتاج لكل وحدة عمل حسب فئات حجم المؤسسة الزراعية/الرغوية/الحرورية ٢-٣-٢ متوسط إيرادات صغار منتجي الأغذية، بحسب الجنس ومكانتهم كأفراد من الشعوب الأصلية	٣-٢ مضاعفة الإنتاجية الزراعية ودخل صغار منتجي الأغذية، ولا سيما النساء وأفراد الشعوب الأصلية والمزارعون الأسريون والرعاة والصيادون، بما في ذلك من خلال ضمان المساواة في حصولهم على الأراضي وعلى موارد الإنتاج الأخرى والمدخلات والمعارف والخدمات المالية وإمكانية وصولهم إلى الأسواق وحصولهم على الفرص لتحقيق قيمة مضافة وحصولهم على فرص عمل غير زراعية، بحلول عام ٢٠٣٠

بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ٢

منظمة العمل الدولية:

- اتفاقية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور في الزراعة، ١٩٥١ (رقم ٩٩)
- اتفاقية السلامة والصحة في الزراعة، ٢٠٠١ (رقم ١٨٤)
- التوصية بشأن الأرياض الوطنية للحماية الاجتماعية، ٢٠١٢ (رقم ٢٠٢)
- الاتفاقية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية، ١٩٨٩ (رقم ١٦٩)
- اتفاقية العمل البحري، ٢٠٠٦ (رقم ٢٠٠٦)
- جميع الاتفاقيات الأساسية
- صكوك حقوق الإنسان:
 - الاعلان العالمي لحقوق الإنسان
 - العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- اتفاقية حق العمال الزراعيين في التجمع والاتحاد، ١٩٢١ (رقم ١١)
- الاتفاقية بشأن منظمات العمال الريفيين، ١٩٧٥ (رقم ١٤١)
- التوصية بشأن منظمات العمال الريفيين، ١٩٧٥ (رقم ١٤٩)
- اتفاقية وثائق هوية البحارة (مراجعة)، ٢٠٠٣ (رقم ١٨٥)
- الاتفاقية بشأن العمل في قطاع صيد الأسماك، ٢٠٠٧ (رقم ١٨٨)
- الاتفاقية بشأن شروط استخدام عمال المزارع، ١٩٥٨ (رقم ١١٠)
- الاتفاقية بشأن تفتيش العمل في الزراعة، ١٩٦٩ (رقم ١٣٩)

الهدف ٣

ضمان تمتّع الجميع بأنماط
عيش صحية وبالرفاهية في
جميع الأعمار

الصحة
الجيدة والرفاه



الهدف ٣

ضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار



- ١-٣ خفض النسبة العالمية للوفيات النفسية إلى أقل من ٧٠ حالة وفاة لكل ١٠٠ ٠٠٠ مولود حي بحلول عام ٢٠٣٠
- ٢-٣ وضع نهاية لوفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها بحلول عام ٢٠٣٠، بسعي جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى ١٢ حالة وفاة في كل ١ ٠٠٠ مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة على الأقل إلى ٢٥ حالة وفاة في كل ١ ٠٠٠ مولود حي
- ٣-٣ وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة الالتهاب الكبدي الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية الأخرى بحلول عام ٢٠٣٠
- ٤-٣ تخفيض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقلية، بحلول عام ٢٠٣٠
- ٥-٣ تعزيز الوقاية من إساءة استعمال المواد، بما يشمل تعاطي مواد الإدمان وتناول الكحول على نحو يضر بالصحة، وعلاج ذلك
- ٦-٣ خفض عدد الوفيات والإصابات الناجمة عن حوادث المرور إلى النصف بحلول عام ٢٠٢٠
- ٧-٣ ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتوعية الخاصة به، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية بحلول عام ٢٠٣٠
- ٨-٣ تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الآمنة والفعالة والجيدة والميسورة التكلفة
- ٩-٣ الحد بدرجة كبيرة من عدد الوفيات والأمراض الناجمة عن التعرّض للمواد الكيميائية الخطرة وتلويث وتلوّث الهواء والماء والتربة بحلول عام ٢٠٣٠
- أ-٣ تعزيز تنفيذ الاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية لمكافحة التبغ في جميع البلدان، حسب الاقتضاء





يرسم تقرير الأمم المتحدة^١ حول استعراض التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة مشهد التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الصحية من الأهداف الإنمائية للألفية حتى الآن. وفي ما يلي بعض الاتجاهات البارزة:

- بفضل الأهداف الإنمائية للألفية، انخفض معدل الإصابة بالأمراض المعدية الرئيسية، بما فيها فيروس نقص المناعة البشرية والسل والملاريا على الصعيد العالمي منذ عام ٢٠٠٠. وعلى الصعيد العالمي، بلغ عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية ٠.٣ إصابة جديدة لكل ١٠٠٠ شخص غير مصاب في عام ٢٠١٥؛ وأصبح ٢.١ مليون شخص مصابين حديثاً خلال هذا العام. وكان معدل الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية أعلى في أفريقيا جنوب الصحراء، مع تسجيل ١.٥ حالة جديدة لكل ١٠٠٠ شخص غير مصاب.

- في عام ٢٠١٤، أُبلغ عن وقوع ٩.٦ مليون حالة جديدة من الإصابة بالسل (١٣٣ حالة لكل ١٠٠٠٠٠ شخص) في جميع أنحاء العالم، منها ٥٨ في المائة في جنوب شرق آسيا وغرب المحيط الهادئ.

- حوالى نصف سكان العالم معرضون لخطر الإصابة بالملاريا، وفي عام ٢٠١٥ بلغ معدل الإصابة ٩١ حالة جديدة لكل ١٠٠٠ شخص معرض للخطر، أي ما يقدر بنحو ٢١٤ مليون حالة. وسجلت أفريقيا جنوب الصحراء ٨٩ في المائة من مجمل حالات الملاريا عبر العالم، حيث بلغ معدل الإصابات ٢٣٥ حالة لكل ١٠٠٠ شخص معرض للخطر. في عام ٢٠١٤، كان ما لا يقل عن ١.٧ مليار شخص في ١٨٥ بلداً يحتاجون إلى علاج لمرض مداري واحد مهمل على الأقل.

- بفضل الأهداف الإنمائية للألفية، انخفضت النسبة العالمية للوفيات النفاسية أو عدد حالات الوفاة لكل ١٠٠٠٠٠ مولود حي بنسبة ٣٧ في المائة بين عامي ٢٠٠٠ و٢٠١٥، لتستقر على معدل يُقدَّر بـ ٢١٦ لكل ١٠٠٠٠٠ مولود حي في عام ٢٠١٥. وعلى الصعيد العالمي، ٣ من أصل ٤ ولادات جرت بمساعدة عاملين ماهرين في مجال الرعاية الصحية

يسعى الهدف ٣ إلى ضمان تمتع الجميع بأمن عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار. وهو يتناول جميع الأولويات الصحية الرئيسية، ويدعو إلى تحقيق التغطية الصحية الشاملة للجميع، وزيادة التمويل في قطاع الصحة لتوظيف القوى العاملة في هذا القطاع وتطويرها وتدريبها واستبقائها، وتعزيز قدرات جميع البلدان في مجال الحد من المخاطر الصحية وإدارتها.

٣-ب دعم البحث والتطوير في مجال اللقاحات والأدوية للأمراض المعدية وغير المعدية التي تتعرض لها البلدان النامية في المقام الأول، وتوفير إمكانية الحصول على الأدوية واللقاحات الأساسية بأسعار معقولة، وفقاً لإعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وبالصحة العامة، الذي يؤكد حق البلدان النامية في الاستفادة بالكامل من الأحكام الواردة في الاتفاق بشأن الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بأوجه المرونة اللازمة لحماية الصحة العامة، ولا سيما العمل من أجل إمكانية حصول الجميع على الأدوية

٣-ج زيادة التمويل في قطاع الصحة وتوظيف القوى العاملة في هذا القطاع وتطويرها وتدريبها واستبقائها في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، زيادة كبيرة

٣-د تعزيز قدرات جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في مجال الإنذار المبكر والحد من المخاطر وإدارة المخاطر الصحية الوطنية والعالمية

١ الأمم المتحدة، التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة. تقرير الأمين العام، المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يُعقد برعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٦، ص. ٥-٧



• بلغ مجموع التدفقات الرسمية من جميع مقدمي الخدمات لقطاعي البحوث الطبية والصحة الأساسية ٨.٩ مليارات دولار خلال عام ٢٠١٤. ومن أصل هذا المجموع، بلغت المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة من المانحين في لجنة المساعدة الإنمائية ٤.٥ مليارات دولار في عام ٢٠١٤، أي بزيادة قدرها ٢٠ في المائة بالقيمة الحقيقية منذ عام ٢٠١٠. وفي عام ٢٠١٤، أنفق مبلغ مليار دولار على مكافحة الملاريا، و١.٢ مليار دولار على الأمراض المعدية الأخرى، باستثناء الإيدز.

• من بين جميع الوفيات بين الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ٧٠ عاماً والتي يشار إليها عادةً بالوفيات المبكرة، يُقدر أن ٥٢ في المائة كانت ناجمة عن أمراض غير معدية. وكانت أكثر من ثلاثة أرباع الوفيات المبكرة ناجمة عن أمراض القلب والأوعية الدموية، والسرطان، والسكري، وأمراض الجهاز التنفسي المزمنة. وعلى الصعيد العالمي، انخفضت الوفيات المبكرة الناجمة عن تلك الفئات الأربعة الرئيسية من الأمراض غير المعدية بنسبة ١٥ في المائة بين عامي ٢٠٠٠ و٢٠١٢.

ومن الواضح أن هذا الهدف مرتبط أيضاً بالهدف ٣-١ المتعلق بتحقيق نظم حماية اجتماعية ملائمة للجميع. وعلاوةً على ذلك، يؤكد الهدف ٣ (ج) الأهمية الحاسمة لتوظيف القوى العاملة في قطاع الصحة وتطويرها وتدريبها واستبقائها في البلدان النامية لتحقيق هذا الهدف. ويشمل ذلك ضمان ظروف عمل لائقة للعاملين في القطاع الصحي، بما في ذلك حقهم في التنظيم والمفاوضة الجماعية.

في عام ٢٠١٥. وانخفضت معدلات وفيات الأطفال ما دون سن الخامسة بسرعة بين عامي ٢٠٠٠ و٢٠١٥، حيث سجلت تراجعاً بنسبة ٤٤ في المائة على الصعيد العالمي. ومع ذلك، فقد توفي ما يُقدر بـ ٥.٩ مليون طفل دون سن الخامسة في عام ٢٠١٥، حيث بلغ معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة ٤٣ حالة وفاة لكل ١٠٠٠ مولود حي. وقد انخفض معدل وفيات المواليد، أي احتمال الوفاة في أول ٢٨ يوماً من الحياة، من ٣١ حالة وفاة لكل ١٠٠٠ مولود حي في عام ٢٠٠٠ إلى ١٩ حالة وفاة لكل ١٠٠٠ مولود حي في عام ٢٠١٥. وخلال هذه الفترة، تجاوز التقدم المحرز في معدل البقاء على قيد الحياة عند الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين شهر واحد و٥٩ شهراً التقدم المحرز في الحد من وفيات المواليد؛ ونتيجة لذلك، أصبحت وفيات المواليد تمثل حصة أكبر (٤٥ في المائة) من جميع وفيات الأطفال دون سن الخامسة.

• في مجال الوقاية من الحمل غير المرغوب فيه في جميع أنحاء العالم، استوفى ما يقارب ٣ من كل ٤ نساء في سن الإنجاب (١٥ إلى ٤٩ سنة) ممن هنّ متزوجات أو في علاقة حاجتهن لناحية تنظيم الأسرة باستخدام وسائل منع الحمل الحديثة؛ أما في أفريقيا جنوب الصحراء وأوقيانيا، فقد كانت الحصة أقل من النصف. وقد انخفض معدل الإنجاب في مرحلة المراهقة بشكل مطرد في جميع المناطق تقريباً، ولكن لا تزال هناك تفاوتات كبيرة: ففي عام ٢٠١٥، تراوح معدل المواليد بين المراهقات اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و١٩ عاماً بين ٧ ولادات لكل ١٠٠٠ فتاة في شرق آسيا و١٠٢٠ ولادات لكل ١٠٠٠ فتاة في أفريقيا جنوب الصحراء.



الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٣

المؤشرات	الغايات
١-٣-٣ عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل ١٠٠٠ شخص غير مصاب من السكان بحسب الجنس والعمر والفئات الرئيسية من السكان ٢-٣-٣ معدل انتشار داء السل لكل ١٠٠٠ شخص ٣-٣-٣ عدد حالات الإصابة بالملاريا لكل ١٠٠٠ شخص ٤-٣-٣ عدد الإصابات بأمراض التهاب الكبد الوبائي باء لكل ١٠٠٠ من السكان ٥-٣-٣ عدد الأشخاص الذين يحتاجون تدخلات لمكافحة الأمراض المدارية المهملة	٣-٣ وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة الالتهاب الكبدي الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية الأخرى بحلول عام ٢٠٣٠
١-٧-٣ نسبة النساء في سن الإنجاب (١٥-٤٩ سنة) اللاتي بُيِّت حاجتهن إلى تنظيم الأسرة بطرق حديثة	٧-٣ ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتوعية الخاصة به، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية بحلول عام ٢٠٣٠
١-٨-٣ تغطية توفر الخدمات الصحية الأساسية (المعرفة باعتبارها متوسط التغطية التي توفر الخدمات الأساسية المستندة إلى الإجراءات الكاشفة التي تشمل الصحة الإنجابية وصحة الأمهات والمواليد الجدد والأطفال، والأمراض المعدية والأمراض غير المعدية والقدرة على توفير الخدمات وإمكانية الوصول إليها بين السكان عموماً والأكثر حرماناً خصوصاً) ٢-٨-٣ عدد الأشخاص المشمولين بالتأمين الصحي أو بنظام للصحة العامة لكل ١٠٠٠ نسمة	٨-٣ تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الآمنة والفعالة والجيدة والميسورة التكلفة
١-٩-٣ معدل الوفيات المنسوب إلى الأسر المعيشية وتلوث الهواء المحيط ٢-٩-٣ معدل الوفيات المنسوب إلى المياه غير المأمونة، وخدمات الصرف الصحي غير المأمونة والافتقار إلى المرافق الصحية (التعرض لخدمات غير مأمونة في توفير المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع) ٣-٩-٣ معدل الوفيات المنسوب إلى التسمم غير المتعمد	٩-٣ الحد بدرجة كبيرة من عدد الوفيات والأمراض الناجمة عن التعرض للمواد الكيميائية الخطرة وتلوث وتلوث الهواء والماء والتربة بحلول عام ٢٠٣٠
١-ج-٣ معدل كثافة الأخصائيين الصحيين وتوزيعهم	٣-ج زيادة التمويل في قطاع الصحة وتوظيف القوى العاملة في هذا القطاع وتطويرها وتدريبها واستبقائها في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، زيادة كبيرة
١-د-٣ قدرة اللوائح الصحية الدولية والجاهزية لمواجهة حالات الطوارئ الصحية	٣-د تعزيز قدرات جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في مجال الإنذار المبكر والحد من المخاطر وإدارة المخاطر الصحية الوطنية والعالمية



بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ٣

منظمة العمل الدولية:

- اتفاقية السلامة والصحة المهنيين، ١٩٨١ (رقم ١٥٥)
- الاتفاقية بشأن خدمات الصحة المهنية، ١٩٨٥ (رقم ١٦١)
- اتفاقية الاطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيين، ٢٠٠٦ (رقم ١٨٧)
- الاتفاقية بشأن الوقاية والسيطرة على الأخطار المهنية الناتجة عن المواد والعوامل المسببة للسرطان، ١٩٧٤ (رقم ١٣٩)
- اتفاقية حماية العمال من المخاطر المهنية الناجمة عن تلوث الهواء والضوضاء والاهتزازات في بيئة العمل، ١٩٧٧ (رقم ١٤٨)
- اتفاقية الحرير الصخري (الأسبستوس)، ١٩٨٦ (رقم ١٦٢)
- الاتفاقية بشأن السلامة في استعمال المواد الكيميائية في العمل، ١٩٩٠ (رقم ١٧٠)
- بروتوكول عام ٢٠٠٢ لاتفاقية السلامة والصحة المهنيين، ١٩٨١
- اتفاقية استخدام وظروف عمل ومعيشة العاملين بالتمريض، ١٩٧٧ (رقم ١٤٩)
- الاتفاقية بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي، ١٩٥٢ (رقم ١٠٢)
- التوصية بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية، ٢٠١٢ (رقم ٢٠٢)
- التوصية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، ٢٠١٠ (رقم ٢٠٠)
- صكوك حقوق الإنسان:
 - الاعلان العالمي لحقوق الإنسان
 - العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
 - العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

الهدف ٤

ضمان التعليم الجيد المنصف
والشامل للجميع وتعزيز فرص
التعلم مدى الحياة للجميع

٤
التعليم
الجيد



الهدف ٤

ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع



٦-٤ ضمان أن يلمَّ جميع الشباب ونسبة كبيرة من الكبار، رجالاً ونساءً على حد سواء، بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام ٢٠٣٠

٧-٤ ضمان أن يكتسب جميع المتعلمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك بجملة من السُّبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام ونبذ العنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام ٢٠٣٠

٨-٤ بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهيئة بيئة تعليمية فعالة وآمنة وخالية من العنف للجميع

١-٤ ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيداً يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام ٢٠٣٠

٢-٤ ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام ٢٠٣٠

٣-٤ ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم التقني والمهني والتعليم العالي الجيد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام ٢٠٣٠

٤-٤ الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام ٢٠٣٠

٥-٤ القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام ٢٠٣٠





يسعى الهدف ٤ إلى ضمان التعليم المجاني والشامل والجيد للجميع وإلى تعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع.

تقريباً، من ١٠٠ مليون في عام ٢٠٠٠ إلى ما يُقدر بـ ٥٧ مليون طفل في عام ٢٠١٥

• حققت أفريقيا جنوب الصحراء أفضل أرقام على صعيد التحسن في التعليم الابتدائي مقارنةً بأي منطقة أخرى منذ وضع الأهداف الإنمائية للألفية، حيث حققت المنطقة زيادة بنسبة ٢٠ نقطة مئوية على صعيد معدل الالتحاق الصافي في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٠ و ٢٠١٥، بالمقارنة مع زيادة قدرها ٨ نقاط مئوية بين عامي ١٩٩٠ و ٢٠٠٠

• ارتفع معدل الإلمام بالقراءة والكتابة بين الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٢٤ عاماً على الصعيد العالمي من ٨٣ في المائة إلى ٩١ في المائة بين عامي ١٩٩٠ و ٢٠١٥. كما انحسرت الفجوة بين النساء والرجال.

قطعت الأهداف الإنمائية للألفية أشواطاً كبيرة في تحقيق التعليم للجميع^١:

• بلغ معدل الالتحاق الصافي بالمدارس الابتدائية في المناطق النامية ٩١ في المائة في عام ٢٠١٥، بعد أن كان ٨٣ في المائة في عام ٢٠٠٠

• انخفض عدد الأطفال في سن التعليم الابتدائي وغير الملتحقين بالمدارس في جميع أنحاء العالم بمعدل النصف

١ الأمم المتحدة، تقرير الأهداف الإنمائية للألفية، ٢٠١٥

ولكن على الرغم من التقدم المحرز، فشلت الأهداف الإنمائية للألفية في تحقيق توفير التعليم الابتدائي للجميع. وبحلول عام ٢٠١٥، كان ما يُقدر بـ ٥٧ مليون طفل في سن التعليم الابتدائي خارج المدرسة. علاوةً على ذلك، لا تزال هناك ثغرات في ما يتعلق بنوعية التعليم. ووفقاً للأمم المتحدة^٢، يجب أن يكون الأطفال قادرين على القراءة والكتابة وفهم المفاهيم الأساسية للرياضيات في نهاية المرحلة الابتدائية. غير أن ما بين ٤٠ في المائة و ٩٠ في المائة من الأطفال لم ينجحوا في بلوغ ولو المستويات الدنيا من الكفاءة في القراءة في ١٠ بلدان أفريقية في عام ٢٠١٤؛ وفي ٩ من هذه البلدان فشل ما يتراوح بين ٤٠ في المائة و ٩٠ في المائة من الأطفال في بلوغ الحد الأدنى من مستويات الكفاءة في الرياضيات.

من بين أبرز التحديات التي يسعى الهدف الرابع إلى معالجتها نجد غياب الشمولية في التعليم. وبحسب الأمم المتحدة فإن ثلثي ما مجموعه ٧٥٧ مليون بالغ غير قادرين على القراءة والكتابة كانوا من النساء عبر العالم في عام ٢٠١٣. وعموماً، كانت واحدة من كل ١٠ فتيات خارج المدرسة خلال عام ٢٠١٣ مقابل فتي واحد من أصل ١٢. إلى ذلك، فإن احتمال عدم التحاق الأطفال القادمين من أفقر ٢٠ في المائة من الأسر بالمدرسة هو أكثر بـ ٤ أضعاف مقارنةً بمن هم أغنى منهم. ومن بين ٥٧ مليون طفل غير

٤-ب الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي، وبخاصة لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام ٢٠٢٠

٤-ج الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المعلمين المؤهلين، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي لتدريب المعلمين في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، بحلول عام ٢٠٣٠

٢ الأمم المتحدة، المرجع المذكور آنفاً، ص. ٧-٨



٢٦ معلماً في الصفوف الابتدائية بحلول عام ٢٠٣٠. وتواجه أفريقيا تحدياً كبيراً في هذا المجال، حيث إن بين ٧ و١٠ بلدان تعاني نقصاً حاداً في معلمي المدارس الابتدائية المؤهلين. وفي عام ٢٠١٣، لم يتلقَّ سوى ٧١ في المائة من المعلمين في أفريقيا جنوب الصحراء و٨٤ في المائة من المعلمين في شمال أفريقيا تدريباً كافياً بما يتماشى مع المعايير الوطنية.

الملتحقين بالمدارس، تكون معدلات عدم الالتحاق بالمدارس أعلى في المناطق الريفية وبين أطفال الأسر التي يرأسها شخص لم يكمل تعليمه الابتدائي.

ويعترف الهدف ٤ أيضاً بالحاجة إلى مزيد من المعلمين المؤهلين من أجل تحقيق الأهداف. وبحسب أرقام الأمم المتحدة، تشير التقديرات الحالية إلى الحاجة إلى ما يقارب

الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٤

المؤشرات	الغايات
١-٤-١ نسبة الأطفال والشباب: (أ) في الصف الثاني/ الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '١' القراءة، '٣' الرياضيات، بحسب الجنس	١-٤ ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيداً يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام ٢٠٣٠
١-٣-٤ معدل مشاركة الشباب والكبار في التعليم الرسمي وغير الرسمي والتدريب خلال الاثني عشر شهراً الماضية، بحسب الجنس	٣-٤ ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم التقني والمهني والتعليم العالي الجيد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام ٢٠٣٠
١-٤-٤ نسبة الشباب والبالغين الذين تتوافر لديهم مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بحسب نوع المهارة	٤-٤ الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام ٢٠٣٠
١-٥-٤ بيانات المساواة (أنثى/ذكر، وريفي/مُدني، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من النزاع متى أصبحت البيانات متوافرة) لجميع مؤشرات التعليم في هذه القائمة التي يمكن تصنيفها	٥-٤ القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام ٢٠٣٠
١-ج-٤ نسبة المعلمين في (أ) مرحلة ما قبل التعليم الابتدائي؛ (ب) التعليم الابتدائي؛ (ج) التعليم الإعدادي؛ (د) التعليم الثانوي الذين حصلوا على الأقل على الحد الأدنى من التدريب المنظم للمعلمين (مثل التدريب التربوي)، قبل الخدمة أو في أثناء الخدمة، اللازم للتدريس على المستوى المناسب في بلد معين	٤-ج الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المعلمين المؤهلين، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي لتدريب المعلمين في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، بحلول عام ٢٠٣٠



بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ٤

صكوك حقوق الإنسان:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- اتفاقية حقوق الطفل
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

منظمة العمل الدولية:

- توصية منظمة العمل الدولية واليونسكو بشأن أوضاع المدرسين، ١٩٦٦
- اتفاقية المساواة في الأجر، ١٩٥١ (رقم ١٠٠)
- الاتفاقية بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة، ١٩٥٨ (رقم ١١١)
- اتفاقية بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، ١٩٧٣ (رقم ١٣٨)
- اتفاقية بشأن الإجازة الدراسية مدفوعة الأجر، ١٩٧٤ (رقم ١٤٠)
- اتفاقية بشأن التأهيل المهني والعمالة (المعوقون)، ١٩٨٣ (رقم ١٥٩)
- اتفاقية تنمية الموارد البشرية، ١٩٧٥ (رقم ١٤٢)
- توصية بشأن تنمية الموارد البشرية، ٢٠٠٤ (رقم ١٩٥)

0 المساواة بين الجنسين



الهدف ٥

تحقيق المساواة بين
الجنسين وتمكين
كل النساء والفتيات



الهدف ٥

تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات



٦-٥ ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقاً لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما

٥-٠ أ القيام بإصلاحات لتحويل المرأة حقوقاً متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرف في الأراضي وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقاً للقوانين الوطنية

٥-٠ ب تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة

٥-٠ ج اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات

١-٥ القضاء على جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان

٢-٥ القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال

٣-٥ القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث

٤-٥ الاعتراف بأعمال الرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعة الأجر وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسباً على الصعيد الوطني

٥-٥ كفاءة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة





ويشكل عدم المساواة في الأجور مجالاً آخر يُظهر باستمرار التمييز ضد المرأة. وتقدر منظمة العمل الدولية أن متوسط الفجوة في الأجور بين الجنسين في العالم يبلغ ٢٣ في المائة. وسيجري مناقشة هذه المسألة بمزيد من التفصيل في إطار الهدف ١٠.

وعلى الرغم من وجود قوانين لحماية الأمومة على الصعيد العالمي، إلا أن التمييز ضد المرأة على أساس الأمومة منتشر على نطاق واسع. وتتراوح هذه الحالات من الفصل التعسفي إلى اختبار الحمل الإلزامي. ومن ناحية أخرى، بدأت بعض البلدان في الأخذ بسياسات أكثر مراعاةً للأسرة لتحقيق توازن بين دور المرأة والرجل في تربية الأطفال الحديثي الولادة.

ومن السمات الأخرى للتمييز بين الجنسين استمرار التحرش الجنسي في مكان العمل. وعلى الرغم من زيادة الوعي حول هذه المسألة وبذل بعض الجهود لوضع تشريعات كافية، لا تزال هناك ثغرات بارزة في القانون وفي الممارسة العملية.

وفي مجال مشاركة المرأة في القيادة، يُلاحظ وجود زيادة في مشاركة المرأة في البرلمانات في عام ٢٠١٦، حيث زادت نسبة المشاركة إلى ٢٣ في المائة، ما يمثل زيادة بنسبة ٦ في المائة على مدى عقد من الزمان. ونجد هذا التحدي أيضاً في الأدوار القيادية التي تضطلع بها المرأة في مختلف المؤسسات والمنظمات الأخرى، بما في ذلك النقابات العمالية. فمشاركة المرأة في المناصب القيادية أدنى بكثير من تحقيق المناصفة.

يسعى الهدف ٥ إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء العالم وتمكين النساء والفتيات في كل مكان. ويسعى هذا الهدف إلى القضاء على جميع أشكال التمييز على أساس نوع الجنس ويهدف إلى تأمين تكافؤ الفرص والمعاملة للفتيات والنساء.

وبفضل الأهداف الإنمائية للألفية، أحرز العالم بعض التقدم في مجال المساواة بين الجنسين في مجالات مثل حصول الفتيات على التعليم، والانخفاض في زواج الأطفال، والحصول على الحقوق الجنسية والإنجابية، وانخفاض وفيات الأمهات.

ووفقاً للأمم المتحدة^١، ضمّن ١٤٣ بلداً المساواة بين الرجال والنساء في دساتيرهم اعتباراً من عام ٢٠١٤. ويُعتبر تكريس المساواة بين الجنسين من خلال الأطر القانونية خطوة هامة نحو إنهاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ويتمثل أحد مجالات التمييز على صعيد العمل غير المدفوع الأجر. ويشدد تقرير الأمم المتحدة على أن النساء والفتيات يقمن في كل المناطق بالجزء الأكبر من العمل غير المأجور الذي يشمل تقديم الرعاية والأعمال المنزلية. وتفيد التقارير بأن النساء ينفقن معدّل ١٩ في المائة من وقتهن كل يوم في أنشطة غير مدفوعة الأجر، مقابل ٨ في المائة للرجال. ويلقي ذلك عبئاً غير مبرر على النساء اللواتي يتعيّن عليهن الجمع بين العمل غير المأجور وتقديم الرعاية بأجر.

ومن المجالات الأخرى التي يظهر فيها التمييز نجد الفجوة بين معدلات مشاركة الرجال والنساء في العمل في مختلف أنحاء العالم- إذ تبلغ ٤٧.٢ في المائة في الشرق الأوسط، وأكثر من ٤٠ في المائة في جنوب آسيا.

١ الأمم المتحدة، المرجع المذكور آنفاً، ص. ٨-٩



الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٥

المؤشرات	الغايات
١-١-٥ ما إذا كانت ثمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس	١-٥ القضاء على جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان
١-٤-٥ نسبة الوقت المخصص للأعمال المنزلية وأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر، بحسب الجنس والعمر والمكان	٤-٥ الاعتراف بأعمال الرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعة الأجر وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسباً على الصعيد الوطني
١-٥-٥ نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية والحكومات المحلية	٥-٥ كفاءة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة
٢-٥-٥ نسبة النساء في المناصب الإدارية	

بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ٥

صكوك حقوق الإنسان:	منظمة العمل الدولية:
• الإعلان العالمي للإنسان حقوق	• اتفاقية المساواة في الأجور، ١٩٥١ (رقم ١٠٠)
• العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	• الاتفاقية بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة، ١٩٥٨ (رقم ١١١)
• العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	• الاتفاقية بشأن العمال ذوي المسؤوليات العائلية، ١٩٨١ (رقم ١٥٦)
• اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	• اتفاقية العمل اللائق للعمال المنزليين، ٢٠١١ (رقم ١٨٩)
• إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة	• اتفاقية العمل بعض الوقت، ١٩٩٤ (رقم ١٧٥)
• إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية	• اتفاقية العمل في المنزل، ١٩٩٦ (رقم ١٧٧)
	• اتفاقية حماية الأمومة، ٢٠٠٠ (رقم ١٨٣)
	• مارتن أولز، شونا أولني، مانويلا تومي، المساواة في الأجور، دليل تمهيدي، Equal Pay, An introductory guide، منظمة العمل الدولية، ٢٠١٣

المياه النظيفة
والنظافة الصحية

٦



الهدف ٦

ضمان توافر المياه وخدمات
الصرف الصحي للجميع
وإدارتها إدارة مستدامة





٦ المياه النظيفة والنظافة الصحية



الهدف ٦ ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة

٥-٦ تنفيذ الإدارة المتكاملة لموارد المياه على جميع المستويات، بما في ذلك من خلال التعاون العابر للحدود حسب الاقتضاء، بحلول عام ٢٠٣٠

٦-٦ حماية وترميم النظم الإيكولوجية المتصلة بالمياه، بما في ذلك الجبال والغابات والأراضي الرطبة والأنهار ومستودعات المياه الجوفية والبحيرات، بحلول عام ٢٠٢٠

٦-٦ أ- تعزيز نطاق التعاون الدولي ودعم بناء القدرات في البلدان النامية في مجال الأنشطة والبرامج المتعلقة بالمياه والصرف الصحي، بما في ذلك جمع المياه، وإزالة ملوحتها، وكفاءة استخدامها، ومعالجة المياه العادمة، وتكنولوجيات إعادة التدوير وإعادة الاستعمال، بحلول عام ٢٠٣٠

٦-٦ ب- دعم وتعزيز مشاركة المجتمعات المحلية في تحسين إدارة المياه والصرف الصحي

١-٦ تحقيق هدف حصول الجميع بشكل منصف على مياه الشرب المأمونة والميسورة التكلفة بحلول عام ٢٠٣٠

٢-٦ تحقيق هدف حصول الجميع على خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية ووضع نهاية للتغوط في العراء، وإيلاء اهتمام خاص لاحتياجات النساء والفتيات ومن يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام ٢٠٣٠

٣-٦ تحسين نوعية المياه عن طريق الحد من التلوث ووقف إلقاء النفايات والمواد الكيميائية الخطرة وتقليل تسربها إلى أدنى حد، وخفض نسبة مياه المجاري غير المعالجة إلى النصف، وزيادة إعادة التدوير وإعادة الاستخدام المأمون بنسبة كبيرة على الصعيد العالمي، بحلول عام ٢٠٣٠

٤-٦ زيادة كفاءة استخدام المياه في جميع القطاعات زيادة كبيرة وضمان سحب المياه العذبة وإمداداتها على نحو مستدام من أجل معالجة شح المياه، والحد بدرجة كبيرة من عدد الأشخاص الذين يعانون من ندرة المياه، بحلول عام ٢٠٣٠





٢٠١٥ مقابل ٨٢ في المائة في عام ٢٠٠٠. وعلى الرغم من هذا التحسن، فإن ما يُقدر بنحو ٦٦٣ مليون شخص كانوا يستخدمون مصادر مياه غير محسنة أو المياه السطحية خلال ذلك العام.

من حيث التوزيع الإقليمي، بلغت التغطية حوالي ٩٠ في المائة أو أكثر في جميع المناطق باستثناء أفريقيا جنوب الصحراء وأوقيانيا. بيد أن أوجه عدم المساواة الواسعة النطاق في التغطية لا تزال قائمة داخل البلدان وفي ما بينها. إلى ذلك، ليست جميع المصادر المحسنة آمنة. ففي عام ٢٠١٢، على سبيل المثال، أشارت التقديرات إلى أن ١.٨ مليار شخص على الأقل تعرضوا لمصادر مياه الشرب الملوثة بالبراز.

يسعى الهدف ٦ إلى ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها على نحو مستدام. وفي هذا الصدد، يرمي هذا الهدف إلى تحقيق حصول الجميع بشكل منصف على مياه الشرب المأمونة والميسورة التكلفة، فضلاً عن ضمان نوعية الموارد المائية واستدامتها في جميع أنحاء العالم. وبالإضافة إلى ما سبق، يرمي هذا الهدف إلى حصول الجميع على خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية بحلول عام ٢٠٣٠.

وقد أحرز تقدم في مجال الحصول على مياه الشرب، ولكن لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به. فبحسب الأمم المتحدة^٢، استخدم ٦.٦ مليار شخص أو ما يعادل ٩١ في المائة من سكان العالم مصدراً محسناً لمياه الشرب في عام

٢ الأمم المتحدة، المرجع المذكور آنفاً، ص. ١٠-١١

الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٦

المؤشرات	الغايات
٦-١-١ نسبة السكان الذين يستفيدون من خدمات مياه الشرب التي تدار بطريقة مأمونة	٦-١ تحقيق هدف حصول الجميع بشكل منصف على مياه الشرب المأمونة والميسورة التكلفة بحلول عام ٢٠٣٠

بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ٦

صكوك حقوق الإنسان:

- الاعلان العالمي لحقوق الإنسان
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- اتفاقية حقوق الطفل
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

الهدف ٧

ضمان حصول الجميع بتكلفة
ميسورة على خدمات الطاقة
الحديثة الموثوقة والمستدامة

طاقة نظيفة
وبأسعار معقولة



الهدف ٧

ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة



المتعلقة بالطاقة المتجددة، والكفاءة في استخدام الطاقة وتكنولوجيا الوقود الأحفوري المتقدمة والأنظف، وتشجيع الاستثمار في البنى التحتية للطاقة وتكنولوجيا الطاقة النظيفة، بحلول عام ٢٠٣٠


١-٧ ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة بحلول عام ٢٠٣٠

٢-٧ تحقيق زيادة كبيرة في حصة الطاقة المتجددة في مجموعة من مصادر الطاقة العالمية بحلول عام ٢٠٣٠

٧-ب توسيع نطاق البنى التحتية وتحسين مستوى التكنولوجيا من أجل تقديم خدمات الطاقة الحديثة والمستدامة للجميع في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية، وفقاً لبرامج الدعم الخاصة بكل منها على حدة، بحلول عام ٢٠٣٠

٣-٧ مضاعفة المعدل العالمي للتحسن في كفاءة استخدام الطاقة بحلول عام ٢٠٣٠

٧-أ تعزيز التعاون الدولي من أجل تيسير الوصول إلى بحوث وتكنولوجيا الطاقة النظيفة، بما في ذلك تلك





علاوةً على ذلك، فإن حصة الطاقة المتجددة (المستمددة من الطاقة المائية والوقود الحيوي الصلب والسائل والرياح والشمس والغاز الحيوي ومصادر الطاقة الحرارية الأرضية والبحرية والنفايات) من إجمالي استهلاك الطاقة النهائي في العالم قد ارتفعت ببطء من ١٧.٤ في المائة في عام ٢٠٠٠ إلى ١٨.١ في المائة في عام ٢٠١٢، في محاولة للتركيز المتزايد على الاستدامة البيئية. غير أن استهلاك الطاقة المتجددة الحديثة قد نما بسرعة بمعدل ٤ في المائة سنوياً بين عامي ٢٠١٠ و٢٠١٢، وشكل ٦٠ في المائة من مجموع القدرة الجديدة على توليد الطاقة في عام ٢٠١٤. وتتمثل التكنولوجيات التي حققت أكبر مساهمة هي الطاقة الكهرومائية والرياح والطاقة الشمسية التي تشكل مجتمعة ٧٣ في المائة من مجموع الزيادة في الطاقة المتجددة الحديثة بين عامي ٢٠١٠ و٢٠١٢.

يسعى الهدف ٧ إلى ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة. ويُعتبر حصول الجميع على الطاقة المستدامة الحديثة عاملاً رئيسياً من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وتشير بيانات الأمم المتحدة^١ إلى زيادة مطردة بنسبة سكان العالم المستفيدين من خدمات الكهرباء من ٧٩ في المائة في عام ٢٠٠٠ إلى ٨٥ في المائة في عام ٢٠١٢. وعلى الرغم من هذا التقدم، فإن ما يُقدر بنحو ١.١ مليار شخص لا يزالون من دون كهرباء. وفي حين يعزى التقدم المحرز مؤخراً إلى آسيا، فإن إمكانية الحصول على الكهرباء في جميع أنحاء العالم غير متساوية إلى حد كبير. فمنذ عام ٢٠١٠، كان ٨٠ في المائة من الذين سكان العالم الذين لديهم إمكانية الحصول على الكهرباء من سكان المدن.

١ الأمم المتحدة، المرجع المذكور آنفاً، ص. ١١-١٢

الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٧

المؤشرات	الغايات
١-١-٧ نسبة السكان المستفيدين من خدمات الكهرباء ٢-١-٧ نسبة السكان الذي يعتمدون أساساً على الوقود والتكنولوجيا النظيفين	١-٧ ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة بحلول عام ٢٠٣٠
١-أ-٧ جمع مبلغ بدولارات الولايات المتحدة في السنة ابتداء من عام ٢٠٢٠ بهدف الوفاء بالالتزام بتوفير مبلغ ١٠٠ بليون دولار	٧-أ تعزيز التعاون الدولي من أجل تيسير الوصول إلى بحوث وتكنولوجيا الطاقة النظيفة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالطاقة المتجددة، والكفاءة في استخدام الطاقة وتكنولوجيا الوقود الأحفوري المتقدمة والأنظف، وتشجيع الاستثمار في البنى التحتية للطاقة وتكنولوجيا الطاقة النظيفة، بحلول عام ٢٠٣٠
٧-ب-١ الاستثمار في مجال كفاءة الطاقة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي ومبلغ الاستثمار المباشر الأجنبي للتحويلات المالية في البنية التحتية وفي خدمات التكنولوجيا لأغراض التنمية المستدامة	٧-ب توسيع نطاق البنى التحتية وتحسين مستوى التكنولوجيا من أجل تقديم خدمات الطاقة الحديثة والمستدامة للجميع في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية، وفقاً لبرامج الدعم الخاصة بكل منها على حدة، بحلول عام ٢٠٣٠

بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ٧

صكوك حقوق الإنسان:

• العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

• الإعلان العالمي لحقوق الإنسان



الهدف ٨

تعزير النمو الاقتصادي المطرد
والشامل للجميع والمستدام،
والعمالة الكاملة والمنتجة،
وتوفير العمل اللائق للجميع



الهدف ٨

تعزير النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع



٤-٨ تحسين الكفاءة في استخدام الموارد العالمية في مجال الاستهلاك والإنتاج، تدريجياً، حتى عام ٢٠٣٠، والسعي إلى فصل النمو الاقتصادي عن التدهور البيئي، وفقاً للإطار العشري للبرامج بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع اضطلاع البلدان المتقدمة النمو بدور الريادة

٥-٨ تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بمن فيهم الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام ٢٠٣٠

٦-٨ الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام ٢٠٢٠

١-٨ الحفاظ على النمو الاقتصادي الفردي وفقاً للظروف الوطنية، وبخاصة على نمو الناتج المحلي الإجمالي بنسبة ٧ في المائة على الأقل سنوياً في أقل البلدان نمواً

٢-٨ تحقيق مستويات أعلى من الإنتاجية الاقتصادية من خلال التنويع، والارتقاء بمستوى التكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك من خلال التركيز على القطاعات المتسمة بالقيمة المضافة العالية والقطاعات الكثيفة العمالة

٣-٨ تعزير السياسات الموجهة نحو التنمية والتي تدعم الأنشطة الإنتاجية، وفرص العمل اللائق، ومباشرة الأعمال الحرة، والقدرة على الإبداع والابتكار، وتشجع على إضفاء الطابع الرسمي على المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، ومُوهبا، بما في ذلك من خلال الحصول على الخدمات المالية





للمساعدة في الحد من الفقر ولكن للقيام بذلك بشكل أساسي من خلال توفير العمالة الكاملة والعمل اللائق للجميع. ويشدد الهدف على نمط من النمو يستمر على مدى فترة طويلة ويكون شاملاً من خلال معالجة أوجه عدم المساواة الهيكلية وضمان تقاسم مكاسب النمو بشكل عادل حتى يتسنى للجميع الاستفادة من النمو، ليس القلة فقط؛ وأخيراً، يشدد على نمط نمو مستدام- أي بعبارة أخرى نمط لا يضر برفاه الأجيال المقبلة لمجرد تحقيق مكاسب قصيرة الأجل، ويؤدي إلى التوفيق بين الأبعاد البيئية والاجتماعية والاقتصادية للتنمية. وأخيراً، يرفض هذا الهدف النمو غير المنشئ للعمالة ويدعو إلى نمط من النمو الاقتصادي كثيف العمالة ويؤدي إلى توفير العمالة الكاملة والعمل اللائق للجميع.

لعلّ الهدف ٨ هو الهدف الأهم بالنسبة لنقابات العمال. ويسعى هذا الهدف إلى تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، إلى جانب العمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع. وهو يشمل من ناحية برنامج العمل اللائق لمنظمة العمل الدولية وأهدافه الاستراتيجية الأربعة، وهي الحقوق والعمالة والحماية الاجتماعية والحوار الاجتماعي. كما يربط من ناحية أخرى بين السعي لتحقيق النمو الاقتصادي وتوفير العمل اللائق للجميع.

من المعروف على نطاق واسع أن النمو الاقتصادي المطرد شرط ضروري ولكنه غير كافٍ للحد من الفقر. لهذا السبب يصف هذا الهدف طبيعة النمو الاقتصادي المطلوب. ولا بد من تحقيق نمو ذات نوعية ليس فقط

٨-١٠ تعزيز قدرة المؤسسات المالية المحلية على تشجيع إمكانية الحصول على الخدمات المصرفية والتأمين والخدمات المالية للجميع، وتوسيع نطاقها

٨-أ زيادة دعم المعونة من أجل التجارة للبلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً، بما في ذلك من خلال الإطار المتكامل المعزز للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة إلى أقل البلدان نمواً

٨-ب وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية بحلول عام ٢٠٢٠

٨-٧ اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام ٢٠٢٥

٨-٨ حماية حقوق العمل وإيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة

٨-٩ وضع وتنفيذ سياسات تهدف إلى تعزيز السياحة المستدامة التي توفر فرص العمل وتعزز الثقافة والمنتجات المحلية بحلول عام ٢٠٣٠



وفي السعي إلى توفير العمل اللائق للجميع، يتعين أيضاً مواجهة التحدي المتمثل في ضمان الممارسة الفعالة لحقوق **في العمل**. وتكتسي الغاية ٨-٨ أهمية خاصة لنقابات العمال حيث تهدف إلى حماية حقوق العمال بما في ذلك إيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، وبخاصة للعمال المهاجرين والعاملين في الوظائف غير المستقرة. والمؤشر الرئيسي للتقدم المحرز في تحقيق هذه الغاية هو تحقيق زيادة في الامتثال الوطني لحقوق العمل الذي ينطوي في جوهره على احترام الحرية النقابية والحق في المفاوضة الجماعية- وهي حقوق مكرسة في الاتفاقيتين ٨٧ و ٩٨ وفي الإعلان بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل. ومن بين هذه الاتفاقيات الأساسية الصادرة عن منظمة العمل الدولية، إن الاتفاقيتين ٨٧ و ٩٨ هما من بين أقل الاتفاقيات التي تمت المصادقة عليها. فأكثر من ٤٠ في المائة من سكان العالم يعيشون في بلدان لم تصدق على هاتين الاتفاقيتين الأساسيتين اللتين تركزان حقوقاً تمكينية لتحقيق جميع الحقوق الأخرى. وبالنسبة لنقابات العمال، فإن حملة المصادقة على هذه الحقوق الأساسية وتنفيذها، مقترنةً باستخدام ورصد احترام حقوق العمل في نظام الإشراف التابع لمنظمة العمل الدولية، تشكل وسيلة لضمان تحقيق هذه الغاية.

وتسعى الغاية ٨-٧ إلى القضاء على العمل الجبري وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله. وتقدر منظمة العمل الدولية أن نحو ٢١ مليون شخص هم من ضحايا العمل القسري اليوم، منهم نحو ٥.٥ مليون طفل. وتبلغ أرقام عمالة الأطفال اليوم ١٦٨ مليون طفل منهم ٨٥ مليون طفل في أسوأ أشكال عمل الأطفال.

وفي مجال التمييز، فإن التحديات شاقة بدورها. ولم يتم بعد الوفاء باتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ١٠٠ و ١١١ بشأن التمييز. ولا يزال التمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي أو الجنسية أو الأصل الاجتماعي أو غير ذلك من الأسباب واسع الانتشار. ويتمثل أحد المجالات التي تسعى الغاية ٨-٥ إلى معالجتها في مجال تكافؤ الأجر بين الجنسين، إذ تتقاضى النساء أجوراً

لتحقيق هذا الهدف، **يجب وضع العمل اللائق في صميم سياسات الاقتصاد الكلي للبلدان**. ولا يمكن النظر إلى إيجاد وظائف لائقة على أنها مجرد نتاج ثانوي للنمو، بل يجب أن يكون أحد الشواغل الرئيسية في تصميم استراتيجية النمو الاقتصادي. وبعبارة أخرى، يجب أن يكون استحداث الوظائف اللائقة شاغلاً رئيسياً لسياسة الاقتصاد الكلي إلى جانب الشواغل المتعلقة بالسياسات المالية والنقدية.

منذ الأزمة المالية العالمية، لم ينتعش الاقتصاد العالمي بشكل كلي بعد ولا يزال محاصراً في حلقة من النمو المنخفض لها أثر مدمر على استحداث فرص العمل والحد من الفقر. ووفقاً لمنظمة العمل الدولية^١، فمن المتوقع أن ينمو الاقتصاد العالمي خلال العامين القادمين بنسبة ٣% فقط وهو أقل بكثير مما كان عليه قبل الأزمة المالية العالمية الأخيرة. ويؤدي ضعف النمو العالمي، مقترناً بإضفاء الطابع المالي على الاقتصاد العالمي وارتفاع مستويات عدم المساواة، إلى عمالة مدمرة وعواقب اجتماعية.

ويشمل العمل اللائق السعي لتحقيق **العمالة الكاملة**. وبحسب منظمة العمل الدولية^٢، تطال البطالة العالمية ٢٧ مليون شخص أكثر في عام ٢٠١٥ مقارنةً بمرحلة ما قبل الأزمة عام ٢٠٠٧. ولو بدأت العودة إلى مستويات النمو التي كانت سائدة ما قبل الأزمة، لكان ما يُقدر بـ ٧٠ مليون شخص عاطل عن العمل لديهم وظيفة اليوم. والشباب هم من بين الفئات الأكثر تأثراً بالبطالة. ويعاني حوالي ٧١ مليون شاب من البطالة على الصعيد العالمي. إلى ذلك، تشير التقديرات إلى أن ١٥٦ مليون من الشباب العاملين أو ٣٨ في المائة من الشباب العاملين في البلدان الناشئة والنامية يعيشون في فقر مدقع أو معتدل. لذلك ثمة أزمة توظيف يزيد من تفاقمها استمرار الاقتصاد غير الرسمي في البلدان النامية.

١ منظمة العمل الدولية، الأفاق الاقتصادية والاجتماعية العالمية، اتجاهات العام ٢٠١٦، World Economic and Social Outlook, Trends، جنيف، ٢٠١٦.

٢ المرجع نفسه



المائة من جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية. وفي مجال الحوار الاجتماعي العابر للحدود، فقد وقعت اتحادات النقابات العالمية اتفاقات إقليمية دولية مع شركات متعددة الجنسيات، إلا أن هذه المبادرات لا تزال هشة. وتثير التحديات الجديدة التي يطرحها الاقتصاد العالمي، من قبيل بروز سلاسل القيمة العالمية وسياسات التقشف، صعوبات جديدة في الحوار الاجتماعي- ولاسيما المفاوضات الجماعية. ويبدو أن المفاوضات الجماعية والوطنية تفقد قدرتها على التفاوض على مستوى المؤسسات. وبالتالي ينبغي أن يكون تعزيز الهيكل الثلاثي والحوار الاجتماعي والمفاوضة الجماعية على وجه الخصوص جزءاً أساسياً من الجهود النقابية الرامية إلى جعل الهدف ٨ حقيقة واقعة.

يشدد إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية^٤، من خلال تركيزه على طبيعة الأهداف الاستراتيجية الأربعة التي يركز عليها العمل اللائق (أي الحقوق والعمالة والحماية الاجتماعية والحوار الاجتماعي)، على أن «الأهداف الاستراتيجية الأربعة غير قابلة للتجزئة وهي مترابطة ومتكافئة. والتقصير في النهوض بأي هدف من هذه الأهداف سوف يضر بالتقدم في اتجاه تحقيق الأهداف الأخرى. وتوخياً لتحقيق الحد الأمثل من أثرها، ينبغي للجهود المبذولة لتعزيزها أن تكون جزءاً من استراتيجية عالمية ومتكاملة...». لذلك يجب على النقابات العمالية أن تضمن ألا تقتصر سياسات أهداف التنمية المستدامة الوطنية الرامية إلى تنفيذ الهدف ٨ على سياسات العمالة أو سياسات الحماية الاجتماعية فحسب، بل أن تشمل جميع الأبعاد الأربعة للعمل اللائق.

أقل من حيث المعدل بنسبة ٢٣ في المائة عن نظرائهن من الذكور. ويعكس ذلك السياسات والممارسات التمييزية ضد المرأة والتقليل من قيمة مساهمتها في التنمية. وهذا يفسر الحاجة إلى أن تواصل نقابات العمال الكفاح من أجل وضع قوانين وسياسات اجتماعية واقتصادية ومؤسسية من أجل تعزيز تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة بين الجميع.

ويتمثل الهدف الاستراتيجي الثالث للعمل اللائق في الحماية الاجتماعية. وكما هو مبين في إطار الغاية ١-٣، فإن الحماية الاجتماعية حق مكرس في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ووفقاً لمنظمة العمل الدولية^٣، ففي عام ٢٠١٢ كان ٢٧% فقط من سكان العالم ممن كانوا في سن العمل وأسرههم لديهم إمكانية الوصول إلى نظم الضمان الاجتماعي الشاملة، ما يعني أن ٥.٢ مليار شخص في العالم لا يستفيدون من الحماية الاجتماعية الشاملة ولا يحظون إلا بتغطية جزئية، في حال توفرها.

والعنصر التأسيسي الأخير للعمل اللائق هو عنصر الحوار الاجتماعي. فالهيكل الثلاثي والحوار الاجتماعي، إلى جانب اعتماد معايير العمل الدولية، هي ما يميز منظمة العمل الدولية عن باقي المنظمات في المنظومة الدولية. وبعد قرابة قرن من الحوار الاجتماعي، يمكن اليوم إيجاد آليات حوار اجتماعي ثلاثية وطنية في حوالي ٨٠ في المائة من جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية ذات مستويات مختلفة من الفعالية. وتغطي المفاوضات الجماعية أقل من ٢٠ في المائة من العمال العاملين بأجر في حوالي ٦٠

٤ إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية لتحقيق عولمة عادلة الذي اعتمده مؤتمر العمل الدولي في دورته السابعة والتسعين، جنيف، ١٠ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨، ص. ١١.

٣ منظمة العمل الدولية، التقرير العالمي بشأن الحماية الاجتماعية لعامي ٢٠١٤-٢٠١٥، بناء التعافي الاقتصادي، والتنمية الشاملة والعدالة الاجتماعية، جنيف، ٢٠١٤.



الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ٨

المؤشرات	الغايات
٨-١-١ معدل النمو السنوي لنصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي	٨-١ الحفاظ على النمو الاقتصادي الفردي وفقا للظروف الوطنية، وبخاصة على نمو الناتج المحلي الإجمالي بنسبة ٧ في المائة على الأقل سنويا في أقل البلدان نموا
٨-٢-١ معدل النمو السنوي لنصيب الفرد العامل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي	٨-٢ تحقيق مستويات أعلى من الإنتاجية الاقتصادية من خلال التنوع، والارتقاء بمستوى التكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك من خلال التركيز على القطاعات المتسمة بالقيمة المضافة العالية والقطاعات الكثيفة العمالة
٨-٣-١ نسبة العمالة غير الرسمية في غير العمالة الزراعية، بحسب الجنس	٨-٣ تعزيز السياسات الموجهة نحو التنمية والتي تدعم الأنشطة الإنتاجية، وفرص العمل اللائق، ومباشرة الأعمال الحرة، والقدرة على الإبداع والابتكار، وتشجيع على إضفاء الطابع الرسمي على المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، وموفاها، بما في ذلك من خلال الحصول على الخدمات المالية
٨-٥-١ متوسط الدخل في الساعة للنساء والرجال العاملين، بحسب الوظيفة والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة ٨-٥-٢ معدل البطالة، بحسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة	٨-٥ تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بمن فيهم الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام ٢٠٣٠
٨-٦-١ نسبة الشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٢٤ سنة) خارج دائرة التعليم والعمالة والتدريب	٨-٦ الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام ٢٠٢٠
٨-٧-١ النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٥ و ١٧ سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب الجنس والعمر	٨-٧ اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام ٢٠٢٥
٨-٨-١ التواتر في معدلات إصابات العمل المميتة وغير المميتة، بحسب جنس المهاجرين ووضعهم ٨-٨-٢ زيادة في الامتثال لحقوق العمل (حرية تكوين الجمعيات والمفاوضة الجماعية) استنادا إلى نصوص منظمة العمل الدولية والتشريعات الوطنية، بحسب الجنس ووضع المهاجرين	٨-٨ حماية حقوق العمل وإيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة
٨-ب-١ مجموع الإنفاق الحكومي في الحماية الاجتماعية وبرامج التوظيف كنسبة من الميزانيات الوطنية والناتج المحلي الإجمالي	٨-ب وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية بحلول عام ٢٠٢٠



بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ٨

منظمة العمل الدولية:

تتصل جميع معايير العمل الدولية المنبثقة عن منظمة العمل الدولية بتحقيق العمل اللائق وتحقيق الغايات المحددة في إطار الهدف ٨ من خطة العام ٢٠٣٠. وفي ما يلي بعض الاتفاقيات التي يجب مراعاتها:

الاتفاقيات الأساسية:

- اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨ (رقم ٨٧)
- اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩ (رقم ٩٨)
- اتفاقية المساواة في الأجور، ١٩٥١ (رقم ١٠٠)
- الاتفاقية بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة، ١٩٥٨ (رقم ١١١)
- اتفاقية متعلقة بالعمل الجبري أو الالزامي، ١٩٣٠ (رقم ٢٩)
- بروتوكول عام ٢٠١٤ الملحق باتفاقية العمل الجبري لعام ١٩٣٠
- اتفاقية إلغاء العمل الجبري، ١٩٥٧ (رقم ١٠٥)
- اتفاقية بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، ١٩٧٣ (رقم ١٣٨)
- اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال، ١٩٩٩ (رقم ١٨٢)

اتفاقيات الحكمة:

- اتفاقية تفتيش العمل، ١٩٤٧ (رقم ٨١)
- الاتفاقية بشأن تفتيش العمل في الزراعة، ١٩٦٩ (رقم ١٢٩)
- الاتفاقية بشأن سياسة العمالة، ١٩٦٤ (رقم ١٢٢)
- اتفاقية المشاورات الثلاثية لتعزيز تطبيق معايير العمل الدولية، ١٩٧٦ (رقم ١٤٤)
- ثمة مجموعة واسعة من صكوك منظمة العمل الدولية الأخرى تغطي سياسة العمالة والنهوض بها، والتوجيه والتدريب المهنيين، والسياسة الاجتماعية، والأجور، ووقت العمل، والسلامة والصحة المهنية، والضمان الاجتماعي، وحماية الأمومة، والبحارة، وعمال الموانئ، والعمال المهاجرين، والشعوب الأصلية والقبلية، فضلاً عن فئات محددة من العمال، وجميعها تساهم في تحقيق العمل اللائق للجميع. يمكن الاطلاع على هذه الصكوك على موقع منظمة العمل الدولية على شبكة الإنترنت: [http://www.ilo.org/global/standards/ subjects-covered-by-international-labourstandards/lang-en/index.htm](http://www.ilo.org/global/standards/subjects-covered-by-international-labourstandards/lang-en/index.htm)



• اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال، ١٩٩٩ (رقم ١٨٢)

الغاية ٨-٨:

• اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨

(رقم ٨٧)

• اتفاقية ممثلي العمال، ١٩٧١ (رقم ١٣٥)

• الاتفاقية بشأن منظمات العمال الريفيين، ١٩٧٥

(رقم ١٤١)

• اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩

(رقم ٩٨)

• اتفاقية علاقات العمل في الخدمة العامة، ١٩٧٨

(رقم ١٥١)

• اتفاقية تشجيع المفاوضة الجماعية، ١٩٨١ (رقم ١٥٤)

صكوك حقوق الإنسان:

• الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

• العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

• العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

• اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

• إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

• الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

• اتفاقية حقوق الطفل

• اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

نظرة عامة على بعض الإعلانات والصكوك والوثائق المحددة لمنظمة العمل الدولية التي يمكن الاستعانة بها بالنسبة إلى الغايات المحددة ضمن إطار الهدف ٨:

الغاية ٨-٣:

• توصية بشأن الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، ٢٠١٥ (رقم ٢٠٤)

الغاية ٨-٥:

• إعلان فيلادلفيا بشأن أهداف وأغراض منظمة العمل الدولية

• إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة

• الاتفاقية بشأن الأهداف والمعايير الأساسية للسياسة الاجتماعية، ١٩٦٢ (رقم ١١٧)

• المساواة في الأجور، دليل تهيدي، منظمة العمل الدولية، ٢٠١٣

الغاية ٨-٦:

• القرار المتعلق بعمالة الشباب، من القرارات التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي في دورته الثالثة والتسعين (جنيف، حزيران/ يونيو ٢٠٠٥)

الغاية ٨-٧:

• اتفاقية متعلقة بالعمل الجبري أو الالزامي، ١٩٣٠ (رقم ٢٩)

• البروتوكول عام ٢٠١٤ الملحق باتفاقية العمل الجبري لعام ١٩٣٠

• اتفاقية إلغاء العمل الجبري، ١٩٥٧ (رقم ١٠٥)

• اتفاقية بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، ١٩٧٣ (رقم ١٣٨)



الهدف ٩

إقامة بنى تحتية قادرة
على الصمود، وتحفيز
التصنيع الشامل للجميع،
وتشجيع الابتكار





٩ الصناعة والهيكل الأساسية



الهدف ٩

إقامة بنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع، وتشجيع الابتكار

٤-٩ تحسين البنى التحتية وتحديث الصناعات بحلول عام ٢٠٣٠ من أجل تحقيق استدامتها، مع زيادة كفاءة استخدام الموارد وزيادة اعتماد التكنولوجيات والعمليات الصناعية النظيفة والسليمة بيئياً، ومع قيام جميع البلدان باتخاذ إجراءات وفقاً لقدراتها

٥-٩ تعزيز البحث العلمي وتحسين القدرات التكنولوجية في القطاعات الصناعية في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، بما في ذلك، بحلول عام ٢٠٣٠، تشجيع الابتكار وزيادة بنسبة كبيرة في عدد العاملين في مجال البحث والتطوير لكل مليون شخص، وزيادة إنفاق القطاعين العام والخاص على البحث والتطوير

١-٩ إقامة هياكل أساسية جيدة النوعية وموثوقة ومستدامة وقادرة على الصمود، بما في ذلك البنى التحتية الإقليمية والعبارة للحدود، لدعم التنمية الاقتصادية ورفاه الإنسان، مع التركيز على تيسير سُبل استفادة الجميع منها بتكلفة ميسورة وعلى قدم المساواة

٢-٩ تعزيز التصنيع الشامل للجميع والمستدام، وتحقيق زيادة كبيرة بحلول عام ٢٠٣٠ في حصة الصناعة في العمالة وفي الناتج المحلي الإجمالي، بما يتماشى مع الظروف الوطنية، ومضاعفة حصتها في أقل البلدان نمواً

٣-٩ زيادة فرص حصول المشاريع الصناعية الصغيرة الحجم وسائر المشاريع، ولا سيما في البلدان النامية، على الخدمات المالية، بما في ذلك الائتمانات ميسورة التكلفة، وإدماجها في سلاسل القيمة والأسواق





ويفيد تقرير الأمم المتحدة عن التقدم المحرز في تحقيق أهداف التنمية المستدامة بأنه «في عام ٢٠١٥، قدرت حصة القيمة المضافة من الصناعة التحويلية في الناتج المحلي الإجمالي في المناطق المتقدمة النمو بـ ١٣ في المائة، مما يمثل انخفاضاً على مدى العقد الماضي يعزى بصورة كبيرة إلى تزايد دور الخدمات في المناطق المتقدمة النمو. وفي المقابل، ظلت حصة القيمة المضافة من الصناعة التحويلية في الناتج المحلي الإجمالي ثابتة نسبياً في المناطق النامية، حيث شهدت زيادة طفيفة من ١٩ في المائة في عام ٢٠٠٥ إلى ٢١ في المائة في عام ٢٠١٥. وتخفي هذه القيم وراءها اختلافات كبيرة، حيث تساهم القيمة المضافة من الصناعة التحويلية بما يربو على ٣١ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في شرق آسيا، و بـ ١٠ في المائة أو أقل في كل من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وأوقيانيا. وتواجه أقل البلدان نمواً تحديات خاصة في مجال التصنيع. فعلى الرغم من أن هذه البلدان تمثل ١٣ في المائة من سكان العالم، فإنها تساهم بأقل من ١ في المائة من القيمة المضافة للصناعة التحويلية العالمية. وفي جميع أنحاء العالم، يعمل حوالي ٥٠٠ مليون شخص في مجال الصناعات التحويلية. وبينما انخفضت أعداد وظائف الصناعة التحويلية في البلدان الصناعية، فقد شهدت زيادة مطردة في البلدان النامية. وفي أقل البلدان نمواً، تظل القطاعات الزراعية والتقليدية هي المصادر الرئيسية للعمالة... وفي البلدان النامية، شكلت الصناعات الصغيرة ما يقدر بـ ١٥ في المائة إلى ٢٠ في المائة من القيمة المضافة و ٢٥ في المائة إلى ٣٠ في المائة من مجموع العمالة الصناعية في عام ٢٠١٥»^٥.

يسعى الهدف ٩ إلى معالجة ثلاثة مجالات ذات أهمية خاصة بالنسبة للبلدان النامية، وهي إقامة بنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل والمستدام، وتشجيع الابتكار.

جميع هذه القضايا ذات أهمية استراتيجية خاصة بالنسبة للبلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل التي تحتاج إلى إجراء تحول هيكلي لاقتصاداتها الزراعية أو القائمة على الصناعات الاستخراجية إلى حد كبير. وستعزز هذه العملية قدراتها الصناعية وقاعدتها التحويلية، وستؤدي بدورها إلى توفير المزيد من العمالة والقيمة المضافة في مجال التصنيع. وسيؤدي كل ذلك إلى توليد موارد يمكن استخدامها لتطوير البنية التحتية.

٩-أ تيسر تطوير البنى التحتية المستدامة والقادرة على الصمود في البلدان النامية من خلال تحسين الدعم المالي والتكنولوجي والتقني المقدم للبلدان الأفريقية، وأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية


٩-ب دعم تطوير التكنولوجيا المحلية والبحث والابتكار في البلدان النامية، بما في ذلك عن طريق كفاءة وجود بيئة مؤاتية من حيث السياسات للتنويع الصناعي وإضافة قيمة للسلع الأساسية بين أمور أخرى

٩-ج تحقيق زيادة كبيرة في فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والسعي إلى توفير فرص الوصول الشامل والميسور إلى شبكة الإنترنت في أقل البلدان نمواً بحلول عام ٢٠٢٠

الهدف ١٠

الحد من انعدام المساواة
داخل البلدان وفيما بينها

١٠ الحد من أوجه
عدم المساواة



الهدف ١٠

الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها



- ١٠-١ التوصل تدريجياً إلى تحقيق نمو الدخل ودعم استمرار ذلك النمو لأدنى ٤٠ في المائة من السكان بمعدل أعلى من المعدل المتوسط الوطني بحلول عام ٢٠٣٠
- ١٠-٢ تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو الانتماء العرقي أو الإثني أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام ٢٠٣٠
- ١٠-٣ ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد
- ١٠-٤ اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً
- ١٠-٥ تحسين تنظيم ورصد الأسواق والمؤسسات المالية العالمية وتعزيز تنفيذ تلك التنظيمات
- ١٠-٦ ضمان تعزيز تمثيل البلدان النامية وإسماع صوتها في عملية صنع القرار في المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية العالمية، من أجل تحقيق المزيد من الفعالية والمصداقية والمساءلة والشفافية للمؤسسات
- ١٠-٧ تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة





يمكن أيضاً قياس الارتفاع في انعدام المساواة من حيث حصة العمل من الناتج المحلي الإجمالي (وهي نسبة الأجور وتحويلات مدفوعات الحماية الاجتماعية في اقتصاد معين). ووفقاً للأمم المتحدة^٢، «انخفضت حصة العمل من الناتج المحلي الإجمالي على الصعيد العالمي من ٥٧ في المائة عام ٢٠٠٠ إلى ٥٥ في المائة عام ٢٠١٥، لا سيما بسبب ركود الأجور وتراجع المساهمات الاجتماعية لأصحاب العمل في البلدان المتقدمة، في حين شهد هذا الاتجاه استقراراً أو ارتفاعاً طفيفاً في البلدان النامية».

وهذا ما تؤكدُه أيضاً إثباتات مقدّمة من منظمة العمل الدولية^٣ التي تشير إلى أن «... حصة الأجور في الناتج المحلي الإجمالي تراجعت طيلة عدة عقود في ١٦ بلداً متقدماً تتوقّر البيانات بشأنها، من ٧٥ في المائة من الدخل الوطني في منتصف السبعينات إلى حوالي ٦٥ في المائة في السنوات التي سبقت مباشرة الأزمة العالمية. كذلك، انخفض متوسط حصة الأجور في مجموعة من ١٦ بلداً متقدماً واقتصاديات ناشئة، من ٦٢ في المائة تقريباً من الناتج المحلي الإجمالي في بداية التسعينات إلى ٥٨ في المائة قبل الأزمة مباشرة. وحتى في الصين، حيث سجّلت الأجور نمواً ملحوظاً، ارتفع الناتج المحلي الإجمالي بوتيرة أسرع من ارتفاع تكاليف الأجور الإجمالية- وبالتالي، انخفضت حصة العمل من الدخل الوطني». وفي الختام، ما نشهده من تحوّل للدخل عن العمل باتجاه رأس المال شكّل عاملاً رئيسياً في ارتفاع مستوى انعدام المساواة في العالم.

كذلك، يتجلّى الانعدام في المساواة في أشكال عدة من التمييز. على سبيل المثال، لا تزال اللامساواة في الأجر تمثل أحد أشكال التمييز الأكثر إلحاحاً بين الرجال والنساء. وتعتبر منظمة العمل الدولية أن متوسط الفجوة في الأجور بين الرجال والنساء على الصعيد العالمي يبلغ نسبة ٢٣ في المائة. وعلى الرغم من الإجراءات المتخذة لمعالجة هذه المسألة، يبقى التقدم بطيئاً على هذا الصعيد. وبحسب التقديرات، في ظلّ وتيرة التقدّم الحالية، سوف يلزم ٧٥ سنة أخرى لردم هذه الفجوة في الأجور بين الرجال والنساء. وبالتالي، من

يرمي الهدف ١٠ إلى الحدّ من كافة أشكال انعدام المساواة بغضّ النظر عن الدخل، أو السنّ، أو الانتماء العرقي أو الإثني، أو العمر، أو الإعاقة، أو الأصل الاجتماعي أو اللون، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو الأصل الوطني، أو أي وضع آخر. ويرمي هذا الهدف أيضاً إلى الحدّ من انعدام المساواة بين البلدان.

بحسب أوكسفام^١، تراجعت ثروة نصف سكان العالم الأشد فقراً بترليون دولار منذ عام ٢٠١٠، أي بما يعادل نسبة ٣٨ في المائة. وفي الوقت نفسه، ازدادت ثروة الأشخاص الإثني والستين الأغنى في العالم بحوالي نصف ترليون دولار لتبلغ ١.٧٦ ترليون دولار أمريكي. وبالتالي، يملك ٦٢ شخصاً قدر ما يملكه نصف سكان العالم.

١ أوكسفام، اقتصاد لنسبة ١ في المائة من السكان، ورقة إعلامية صادرة عن أوكسفام عدد ٢١٠، ١٨ كانون الثاني ٢٠١٦.

١٠-أ تنفيذ مبدأ المعاملة الخاصة والتفضيلية للبلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً، بما يتماشى مع اتفاقات منظمة التجارة العالمية

١٠-ب تشجيع المساعدة الإنمائية الرسمية والتدفقات المالية، بما في ذلك الاستثمار الأجنبي المباشر، إلى الدول التي تشتد الحاجة فيها إليها، ولا سيما أقل البلدان نمواً، والبلدان الأفريقية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية، وفقاً لخططها وبرامجها الوطنية

١٠-ج خفض تكاليف معاملات تحويلات المهاجرين إلى أقل من ٣ في المائة، وإلغاء قنوات التحويلات المالية التي تربو تكاليفها على ٥ في المائة، بحلول عام ٢٠٣٠

٢ الأمم المتحدة، المرجع الآنف ذكره، ص. ١٤-١٥

٣ منظمة العمل الدولية، Tackling the global economic and employment crisis، الجهاز الرئاسي، GB.317/WP/SDG/2، جنيف، آذار/مارس ٢٠١٣.



الضرورة بـمكان تسريع التدابير لمعالجة الأسباب الرئيسية لهذه المشكلة بما يضمن تحقيق المساواة في الفرص والمعاملة للجميع .

تتطرق الغاية ١٠.٩ إلى شواغل مجموعة من السكان تتعرض بصورة خاصة إلى التمييز، وهي فئة العمال المهاجرين. في المائة من المبلغ المحوّل عام ٢٠١٥، في حين وصلت التحويلات باتجاه البلدان المتقدمة إلى مبلغ ٤٣١.٦ مليار دولار أمريكي عام ٢٠١٥.

٤ الأمم المتحدة، المرجع المذكور آنفاً، ص. ١٥

الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١٠

المؤشرات	الغايات
١٠-١-١٠ معدلات نمو نصيب الفرد من إنفاق الأسر المعيشية أو إيراداتها ضمن أدنى ٤٠ في المائة من السكان ومجموع السكان	١٠-١٠ التوصل تدريجياً إلى تحقيق نمو الدخل ودعم استمرار ذلك النمو لأدنى ٤٠ في المائة من السكان بمعدل أعلى من المعدل المتوسط الوطني بحلول عام ٢٠٣٠
١٠-٢-١٠ نسبة السكان الذين يعيشون دون ٥٠ في المائة من متوسط الدخل، بحسب العمر والجنس والأشخاص ذوي الإعاقة	٢-١٠ تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو الانتماء العرقي أو الإثني أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام ٢٠٣٠
١٠-٤-١٠ حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية	٤-١٠ اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً
١٠-٦-١٠ نسبة عضوية البلدان النامية وحقوقها في التصويت في المنظمات الدولية	٦-١٠ ضمان تعزيز تمثيل البلدان النامية وإسماع صوتها في عملية صنع القرار في المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية العالمية، من أجل تحقيق المزيد من الفعالية والمصادقية والمساءلة والشرعية للمؤسسات
١٠-٧-١٠ تكاليف التوظيف التي يتحملها الموظف كنسبة من الإيرادات السنوية في بلد المقصد ١٠-٧-٢ عدد البلدان التي نفذت سياسات هجرة متممة بحسن الإدارة	٧-١٠ تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة
١٠-ج-١٠ تكاليف التحويلات المالية كنسبة من المبالغ المحولة	١٠-ج خفض تكاليف معاملات تحويلات المهاجرين إلى أقل من ٣ في المائة، وإلغاء قنوات التحويلات المالية التي تربو تكاليفها على ٥ في المائة، بحلول عام ٢٠٣٠



بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ١٠

منظمة العمل الدولية:

الأجور:

- اتفاقية حماية الأجور، ١٩٤٩ (رقم ٩٥)
- اتفاقية تحديد الحد الأدنى للأجور، ١٩٧٠ (رقم ١٣١)
- اتفاقية المساواة في الأجور، ١٩٥١ (رقم ١٠٠)
- الاتفاقية بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة، ١٩٥٨ (رقم ١١١)

الضمان الاجتماعي:

- الاتفاقية بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي، ١٩٥٢ (رقم ١٠٢)
- التوصية بشأن الأرصيات الوطنية للحماية الاجتماعية، ٢٠١٢ (رقم ٢٠٢)
- اتفاقية المساواة في المعاملة (الضمان الاجتماعي)، ١٩٦٢ (رقم ١١٨)
- اتفاقية الحفاظ على الحقوق في مجال الضمان الاجتماعي، ١٩٨٢ (رقم ١٥٧)
- اتفاقية حماية الأمومة، ٢٠٠٠ (رقم ١٨٣)

العمل الجبري:

- اتفاقية متعلقة بالعمل الجبري أو الالزامي، ١٩٣٠ (رقم ٢٩)
- بروتوكول عام ٢٠١٤ الملحق باتفاقية العمل الجبري لعام ١٩٣٠ (P٠٢٩)
- اتفاقية إلغاء العمل الجبري، ١٩٥٧ (رقم ١٠٥)
- اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال، ١٩٩٩ (رقم ١٨٢)

العمال المهاجرون:

- اتفاقية بشأن العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩ (رقم ٩٧)
- اتفاقية العمال المهاجرين (أحكام تكميلية)، ١٩٧٥ (رقم ١٤٣)
- اتفاقية وكالات الاستخدام الخاصة، ١٩٩٧ (رقم ١٨١)

صكوك حقوق الإنسان:

- الاعلان العالمي لحقوق الإنسان
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
- العهد الدولي للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية
- اتفاقية حقوق الطفل
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم
- بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الهدف ١١

جعل المدن والمستوطنات البشرية
شاملة للجميع وآمنة وقادرة على
الصمود ومستدامة



مدن ومجتمعات
محلية مستدامة



الهدف ١١

جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة



٥-١١ التقليل إلى درجة كبيرة من عدد الوفيات وعدد الأشخاص المتضررين، وتحقيق انخفاض كبير في الخسائر الاقتصادية المباشرة المتصلة بالنتائج المحلي الإجمالي العالمي التي تحدث بسبب الكوارث، بما في ذلك الكوارث المتصلة بالمياه، مع التركيز على حماية الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام ٢٠٣٠

٦-١١ الحد من الأثر البيئي السلبي الفردي للمدن، بما في ذلك عن طريق إيلاء اهتمام خاص لنوعية الهواء وإدارة نفايات البلديات وغيرها، بحلول عام ٢٠٣٠

٧-١١ توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، بحلول عام ٢٠٣٠

١-١١ ضمان حصول الجميع على مساكن وخدمات أساسية ملائمة وآمنة وميسورة التكلفة، ورفع مستوى الأحياء الفقيرة، بحلول عام ٢٠٣٠

٢-١١ توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة ويسهل الوصول إليها ومستدامة، وتحسين السلامة على الطرق، ولا سيما من خلال توسيع نطاق النقل العام، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الذين يعيشون في ظل ظروف هشّة والنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، بحلول عام ٢٠٣٠

٣-١١ تعزيز التوسع الحضري الشامل للجميع والمستدام، والقدرة على تخطيط وإدارة المستوطنات البشرية في جميع البلدان على نحو قائم على المشاركة ومتكامل ومستدام، بحلول عام ٢٠٣٠

٤-١١ تعزيز الجهود الرامية إلى حماية وصون التراث الثقافي والطبيعي العالمي





مليون شخص في أحياء فقيرة في العالم. كما أشارت بعض التقديرات للعام ذاته إلى أن ٣٠ في المائة من سكان المدن كانوا يعيشون في ظروف أشبه بتلك السائدة في الأحياء الفقيرة (٥٥ في المائة في أفريقيا جنوب الصحراء). وبالتالي، في حال استمرار الاتجاهات الحالية، سوف تبقى نسبة مئوية كبيرة من سكان المدن تعيش في أحياء فقيرة.

يرمي الهدف ١١ إلى تعزيز قيام مدن ومستوطنات بشرية شاملة للجميع، وآمنة، وقادرة على الصمود ومستدامة في كافة أنحاء العالم.

تتوقع الأمم المتحدة^١ أنه بحلول عام ٢٠٣٠، سوف يصبح ستة من أصل عشرة أشخاص من سكان المدن. وبحسب تقديرات الأمم المتحدة لعام ٢٠١٤، كان يعيش أكثر من ٨٨٠

١ الأمم المتحدة، المرجع المذكور آنفاً، ص. ١٥-١٦

الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١١

المؤشرات	الغايات
١١-١-١ نسبة السكان الحضريين الذين يعيشون في أحياء فقيرة أو مستوطنات غير رسمية أو مساكن غير لائقة	١١-١ ضمان حصول الجميع على مساكن وخدمات أساسية ملائمة وآمنة وميسورة التكلفة، ورفع مستوى الأحياء الفقيرة، بحلول عام ٢٠٣٠

بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ١١

صكوك حقوق الانسان:

- الاعلان العالمي لحقوق الإنسان

١١-أ دعم الروابط الإيجابية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بين المدن والمناطق المحيطة بالمدن والمناطق الريفية، من خلال تعزيز تخطيط التنمية الوطنية والإقليمية

١١-ب العمل بحلول عام ٢٠٢٠، على الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المدن والمستوطنات البشرية التي تعتمد وتنفذ سياسات وخططا متكاملة من أجل شمول الجميع، وتحقيق الكفاءة في استخدام الموارد، والتخفيف من تغير المناخ والتكيف معه، والقدرة على الصمود في مواجهة الكوارث، ووضع وتنفيذ الإدارة الكلية لمخاطر الكوارث على جميع المستويات، بما يتماشى مع إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠

١١-ج دعم أقل البلدان نمواً، بما في ذلك من خلال المساعدة المالية والتقنية، في إقامة المباني المستدامة والقادرة على الصمود باستخدام المواد المحلية



ملاحظات:

- كم من الناس يعيشون في الأحياء الفقيرة في بلدك؟
- ما هي السياسات اللازمة لتحسين الظروف المعيشية لسكان الأحياء الفقيرة؟

الهدف ١٢

ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة

١٢
الاستهلاك
والإنتاج
المسؤولين



الهدف ١٢

ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة

١٢ الاستهلاك والإنتاج المسؤولين



١٢-٥ الحد بدرجة كبيرة من إنتاج النفايات، من خلال المنع والتخفيض وإعادة التدوير وإعادة الاستعمال، بحلول عام ٢٠٣٠

١٢-٦ تشجيع الشركات، ولا سيما الشركات الكبيرة وعبر الوطنية، على اعتماد ممارسات مستدامة، وإدراج معلومات الاستدامة في دورة تقديم تقاريرها

١٢-٧ تعزيز ممارسات الشراء العمومي المستدامة، وفقا للسياسات والألويات الوطنية

١٢-٨ ضمان أن تتوافر للناس في كل مكان المعلومات ذات الصلة والوعي بالتنمية المستدامة وأنماط العيش في وئام مع الطبيعة بحلول عام ٢٠٣٠

١٢-أ دعم البلدان النامية لتعزيز قدراتها العلمية والتكنولوجية للمضي قدما نحو تحقيق أنماط الاستهلاك والإنتاج الأكثر استدامة

١٢-١ تنفيذ الإطار العشري لبرامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع قيام جميع البلدان باتخاذ إجراءات وتولي البلدان المتقدمة النمو دور الريادة، مع مراعاة مستوى التنمية في البلدان النامية وقدراتها

١٢-٢ تحقيق الإدارة المستدامة والاستخدام الكفؤ للموارد الطبيعية، بحلول عام ٢٠٣٠

١٢-٣ تخفيض نصيب الفرد من النفايات الغذائية العالمية على صعيد أماكن البيع بالتجزئة والمستهلكين بمقدار النصف، والحد من خسائر الأغذية في مراحل الإنتاج وسلاسل الإمداد، بما في ذلك خسائر ما بعد الحصاد، بحلول عام ٢٠٣٠

١٢-٤ تحقيق الإدارة السليمة بيئيا للمواد الكيميائية وجميع النفايات طوال دورة عمرها، وفقا للأطر الدولية المتفق عليها، والحد بدرجة كبيرة من إطلاقها في الهواء والماء والتربة من أجل التقليل إلى أدنى حد من آثارها الضارة على صحة الإنسان والبيئة، بحلول عام ٢٠٢٠





في دورة تقديم تقاريرها»، والغاية ١٢.٧ التي ترمي إلى «تعزيز ممارسات الشراء العمومي المستدامة».

وتتوفّر معلومات محدودة عمّا تقدّم بيد أن مؤتمر منظمة العمل الدولية اعتمد عام ٢٠٠٧ قراراً بشأن «تعزيز الشركات المستدامة» يحدّد معايير تفصيلية لتعزيز الشركات المستدامة، وأدوار الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية. وترد في ما يلي بعض العناصر الأساسية في هذه المعايير:

على صعيد توليد بيئة مؤاتية لقيام شركات مستدامة، تمحورت السياسات المقترحة حول السلام والاستقرار السياسي؛ الحكم الرشيد؛ الحوار الاجتماعي؛ احترام حقوق الإنسان العالمية ومعايير العمل الدولية؛ ثقافة المبادرة الذاتية؛ سياسات سليمة ومستقرة في مجال الاقتصاد الكلي وحسن إدارة الاقتصاد؛ التجارة والتكامل الاقتصادي المستدام؛ البيئة القانونية والتنظيمية الممكنة؛ حكم القانون وحقوق الملكية الآمنة؛ المنافسة العادلة؛ البنية التحتية المادية؛ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ التعليم والتدريب والتعلّم مدى الحياة؛ العدالة الاجتماعية والاندماج الاجتماعي؛ الحماية الاجتماعية الملائمة؛ والإدارة المسؤولة للبيئة.

على صعيد الممارسات المسؤولة والمستدامة على مستوى الشركات، تمّ الاتفاق على المجالات السياساتية التالية: الحوار الاجتماعي والعلاقات الصناعية الجيدة؛ تنمية الموارد البشرية؛ ظروف العمل؛ الإنتاجية، والأجور والمنافع المشتركة؛ المسؤولية الاجتماعية للشركات؛ وحوكمة الشركات وممارسات الأعمال.

يرمي الهدف ١٢ إلى ضمان وجود أُمّاط استهلاك وإنتاج مستدامة. ويسعى بالتالي إلى معالجة مشاكل مثل مشكلة إدارة واستخدام الموارد البشرية على نحو غير مستدام، والإدارة الضارة بيئياً للمواد الكيميائية والنفايات، وضرورة الحدّ من توليد النفايات الخطيرة.

لا بدّ أن الغايتين اللتين تتسمان بأهمية خاصة بالنسبة إلى النقابات في إطار هذا الهدف هما الغاية ١٢.٦ التي تقضي «بتشجيع الشركات، ولا سيما الشركات الكبيرة وعبر الوطنية، على اعتماد ممارسات مستدامة، وإدراج معلومات الاستدامة

١٢-ب وضع وتنفيذ أدوات لرصد تأثيرات السياحة المستدامة، التي توفر فرص العمل وتعزز الثقافة والمنتجات المحلية، في التنمية المستدامة

١٢-ج ترشيد إعانات الوقود الأحفوري غير المتسمة بالكفاءة والتي تشجع على الاستهلاك المسرف، عن طريق القضاء على تشوهات الأسواق، وفقاً للظروف الوطنية، بما في ذلك عن طريق إعادة هيكلة الضرائب والتخلص بالتدرّج من الإعانات الضارة، حيثما وجدت، لإظهار آثارها البيئية، على أن تراعى في تلك السياسات على نحو كامل الاحتياجات والظروف الخاصة للبلدان النامية، والتقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة التي قد تنال من تنميتها، وعلى نحو يكفل حماية الفقراء والمجتمعات المحلية المتضررة



وفي ما يخص أنماط الاستهلاك والإنتاج بصورة خاصة، نصّ القرار على أن الحكومات تظطلع بدور هام في تنفيذ السياسات للتشجيع على اعتماد أشكال أكثر استدامة من الإنتاج والاستهلاك. والأنظمة الضريبية، بما في ذلك إجراءات الشراء العمومي، لتعزيز أنماط استهلاك وانتاج تتماشى مع متطلبات التنمية المستدامة. علاوةً على ذلك، تمّ التشجيع أيضاً على إيجاد حلول قائمة على السوق الخاصة، مثل استخدام المعايير البيئية لتقييم مخاطر الائتمان أو أداء الاستثمار.

وبالتالي، فإن هذه السياسات، إضافةً إلى السياسات التي يتمّ اعتمادها خلال مرحلة التحوّل العادل (يتطرق إليها الهدف ١٣)، قد تشكّل القاعدة لمشاركة النقابات في تعزيز أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة من خلال تشجيع الشركات المستدامة.

كذلك، في ما يتعلق بممارسات الشراء العمومي، دعا القرار إلى تعزيز عمليات مسؤولة من الناحيتين الاجتماعية والبيئية في مجال الشراء العمومي، والإقراض والاستثمار، بما في ذلك على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف. ومن شأن هذه السياسات أن تعزّز ثقافة احترام حقوق العمال وأن تشكل مثلاً يُحتذى به، وأن تشجّع على اعتماد ممارسات بيئية سليمة. وقد دُعيت الحكومات بعدها إلى استخدام الحوافز

الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١٢

المؤشرات	الغايات
١٢-٦-١٢ عدد الشركات التي تنشر تقارير تتعلق بالاستدامة	٦-١٢ تشجيع الشركات، ولا سيما الشركات الكبيرة وعبر الوطنية، على اعتماد ممارسات مستدامة، وإدراج معلومات الاستدامة في دورة تقديم تقاريرها
١٢-٧-١٢ عدد البلدان التي تنفذ السياسات وخطط العمل المتعلقة بالشراء العمومي المستدام	٧-١٢ تعزيز ممارسات الشراء العمومي المستدامة، وفقاً للسياسات والأولويات الوطنية

بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ١٢

منظمة العمل الدولية:

- الاستنتاجات المتعلقة بتعزيز المنشآت المستدامة، مؤتمر العمل الدولي، ٢٠٠٧
- الاعلان الثلاثي للمبادئ المتعلقة بالمؤسسات المتعددة الجنسيات والسياسة الاجتماعية
- الاتفاقية بشأن شروط العمل في العقود العامة، ١٩٤٩ (رقم ٩٤)
- مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان

صكوك حقوق الإنسان:

الهدف ١٣

اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره

العمل
المناخي ١٣



الهدف ١٣

اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره



المناخ من التزام بهدف التعبئة المشتركة لمبلغ قدره ١٠٠ بليون دولار سنويا بحلول عام ٢٠٢٠ من جميع المصادر لتلبية احتياجات البلدان النامية، في سياق إجراءات التخفيف المجدية وشفافية التنفيذ، وجعل الصندوق الأخضر للمناخ في حالة تشغيل كامل عن طريق تزويده برأس المال في أقرب وقت ممكن

١٣-ب تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمشة

١-١٣ تعزيز المرونة والقدرة على الصمود في مواجهة المخاطر المرتبطة بالمناخ والكوارث الطبيعية في جميع البلدان، وتعزيز القدرة على التكيف مع تلك المخاطر

٢-١٣ إدماج التدابير المتعلقة بتغير المناخ في السياسات والاستراتيجيات والتخطيط على الصعيد الوطني

٣-١٣ تحسين التعليم وإذكاء الوعي والقدرات البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ، والتكيف معه، والحد من أثره والإنذار المبكر به

أ-١٣ تنفيذ ما تعهدت به الأطراف من البلدان المتقدمة النمو في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير





التوجيهية عدداً من المبادئ التي من شأنها أن توجه عملية الانتقال إلى عالم أكثر استدامة. وهي تشمل ما يلي:

• من الأساسي التوصل إلى توافق اجتماعي قوي حول الهدف ومسارات الاستدامة. وينبغي أن يشكل الحوار الاجتماعي جزءاً لا يتجزأ من الإطار المؤسسي لاتخاذ القرارات وتنفيذها على المستويات كافة.

• من شأن السياسات أن تحترم، وتعزز وتحقق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل.

• ينبغي للسياسات والبرامج أن تأخذ في الاعتبار البعد الجنساني القوي...

• يجب أن توفر السياسات المتسقة في المجال الاقتصادي، والبيئي، والاجتماعي، وفي قطاعات التعليم/التدريب والعمل بيئةً ممكنة...

• كذلك، يجب أن توفر هذه السياسات المتسقة إطاراً للتحوّل العادل للجميع من أجل التشجيع على استحداث المزيد من فرص العمل اللائقة...

• «ما من حلّ واحد يناسب الجميع». ينبغي تصميم السياسات والبرامج بما يتماشى مع الظروف الخاصة بالبلدان.

• لدى تنفيذ استراتيجيات التنمية المستدامة، من الهام تعزيز التعاون الدولي بين البلدان.

ثمّ تحدّد هذه الخطوط التوجيهية السياسات التي يجب تطبيقها في المجالات السياسية ذات الأولوية لضمان تحوّل عادل. وتشمل هذه المجالات السياسية الاتساق في السياسات والترتيبات المؤسسية لتحقيق تحوّل عادل للجميع؛ السياسات المتصلة بالحوار الاجتماعي والتمثيل الثلاثي؛ السياسات المتصلة بالاقتصاد الكلي والنمو؛ السياسات الخاصة بالمؤسسات؛ السياسات الخاصة بتنمية المهارات؛ السياسات الخاصة بالسلامة والصحة المهنيين؛ سياسات الحماية الاجتماعية؛ والسياسات الخاصة بسوق العمل الناشط.²

يسعى الهدف ١٣ إلى معالجة أحد التحديات المعاصرة التي تهدّد بتقويض جهود التنمية ووجودنا البشري بحدّ ذاته، ألا وهو تغيّر المناخ. ويدعو الهدف إلى اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغيّر المناخ وآثاره. ويشير إطار أهداف التنمية المستدامة إلى تفاصيل الإجراءات الواجب اتخاذها في هذا الصدد بالاستناد إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، وهي تشكل المنتدى الدولي والحكومي الدولي الرئيسي للتفاوض حول الاستجابة العالمية لتغيّر المناخ.

إن التحدّي المتمثل بتغيّر المناخ يعني في طبيعته جميع البلدان، وتتطلّب مواجهته اتخاذ إجراءات دولية متسقة. لذا، تمّ التوقيع على اتفاق باريس في نيسان/أبريل ٢٠١٦ حيث انفقت الأسرة الدولية على اعتماد إجراءات لمواجهة التهديد الذي يطرحه تغيّر المناخ، والعمل باتجاه بناء عالم أكثر استدامة من خلال ما يلي:

• الإبقاء على ارتفاع متوسط درجة الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، ومواصلة الجهود الرامية إلى الحد من ارتفاع درجة الحرارة عند ١.٥ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية؛

• تعزيز قدرة البلدان على التكيف مع الآثار السلبية لتغيّر المناخ، وتوطيد القدرة على الصمود في وجه تغيّر المناخ وتخفيض انبعاثات غازات الدفيئة؛

• جعل التدفقات المالية متمشية مع مسار يؤدي إلى انبعاثات مخفضة لغازات الدفيئة وقادرة على تحمل تغير المناخ.

وينصّ اتفاق باريس في مقدمته أيضاً على وجوب الأخذ في الاعتبار «ضرورة تحقيق التحوّل العادل للقوى العاملة وإيجاد العمل الكريم والوظائف اللائقة، وفقاً للأولويات الإنمائية المحددة وطنياً».

وقد وضعت منظمة العمل الدولية خطوطاً توجيهية بشأن التحوّل العادل في اجتماع ثلاثي للخبراء.¹ وتحدّد هذه الخطوط

٢ مثله (للحصول على تفاصيل الاقتراحات السياسية، يُرجى العودة إلى المبادئ التوجيهية لمنظمة العمل الدولية الخاصة بالانتقال العادل)

١ منظمة العمل الدولية، خطوط توجيهية لتحوّل عادل باتجاه إقامة اقتصاديات ومجتمعات مستدامة بيئياً للجميع، جنيف، ٢٠١٥.



- وتضطلع النقابات بدور رئيسي في ضمان أن تفي الحكومات بالتزاماتها في إطار اتفاق باريس.
- وضع معايير واضحة لقياس التقدم المحرز وتقديم التقارير بما يضمن الوفاء بالوعود.
- لذا، يتعيّن على النقابات أن تضمن ما يلي، من بين أمور أخرى:
 - أن تكون المساهمات الوطنية شاملة، وأن تدرج جوانب متصلة بالعمل اللائق والتحوّل العادل.
 - أن يتماشى إدراج المساهمات الوطنية في الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة في البلاد مع متابعة خطة التنمية لعام ٢٠٣٠.
 - التصميم السليم لدورات الاستعراض التي تجري كل خمس سنوات والمتفق عليها في باريس، حيث يجري قياس المساهمات مقارنةً بمسؤوليات وقدرات كل بلد، وحيث يساهم المجتمع المدني في عمليات التقييم التي تبني موثوقية النظام.
- تنفيذ الالتزامات المتصلة بتمويل المناخ، بما في ذلك حشد الحكومات القطرية لمبلغ ١٠٠ مليار دولار أمريكي بحلول عام ٢٠٢٠، ومن الأهمية بمكان البناء على هذا المبلغ للتوصل إلى التزامات جديدة وأكثر طموحاً لدعم البلدان النامية في أهدافها الإنمائية.
- تخصيص الأموال لتمويل تدابير التحوّل العادل على المستوى الوطني، والقطاعي والإقليمي.
- يصبح نقل التكنولوجيا والمعلومات واقعاً. ومن الضروري دعم البحوث والابتكار في البلدان النامية، بما في ذلك تحقيق زيادة ملحوظة في ميزانيات البحوث والتنمية، من أجل ضمان تملّك وملاءمة الابتكارات، والتحوّل دون ظهور أشكال أخرى من الارتهان.

الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١٣

المؤشرات	الغايات
١٣-٢-١٣ عدد البلدان التي أبلغت عن وضع أو تفعيل سياسة/ استراتيجية/خطة متكاملة تزيد من قدراتها على التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ وتعزز قدراتها على التأقلم مع المناخ وانبعثات غازات الدفيئة على نحو لا يهدد إنتاج الأغذية (بما في ذلك وضع خطط تكيف وطنية، وتقديم مساهمة محددة على الصعيد الوطني، وبلاغات وطنية، وتقرير عن المستجدات لفترة السنتين، أو غير ذلك)	١٣-٢ إدماج التدابير المتعلقة بتغير المناخ في السياسات والاستراتيجيات والتخطيط على الصعيد الوطني
١٣-ب-١ عدد أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية التي تتلقى دعماً متخصصاً وكمية الدعم المقدم، بما في ذلك التمويل والتخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمشة	١٣-ب تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمشة



بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ١٣

منظمة العمل الدولية:

- مبادئ توجيهية للانتقال العادل نحو الاقتصادات والمجتمعات المستدامة بيئياً للجميع، ٢٠١٥


صكوك الأمم المتحدة:

- اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
- اتفاق باريس (اتفاق باريس المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ)

ملاحظات:

- هل تنخرط نقابات العمال في بلدك في مسألة تغير المناخ؟ في حال الجواب بالنفي، لمَ لا؟
- ما هي السياسات التي تناادي بها النقابات لضمان عملية انتقال عادلة؟

١٤ الحياة تحت
الماء



الهدف ١٤

حفظ المحيطات والبحار
والموارد البحرية واستخدامها
على نحو مستدام لتحقيق
التنمية المستدامة



الهدف ١٤

حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة



١٤-٥ حفظ ١٠ في المائة على الأقل من المناطق الساحلية والبحرية، بما يتسق مع القانون الوطني والدولي واستناداً إلى أفضل المعلومات العلمية المتاحة، بحلول عام ٢٠٢٠

١٤-٦ حظر أشكال الإعانات المقدمة لمصائد الأسماك التي تسهم في الإفراط في قدرات الصيد وفي صيد الأسماك، وإلغاء الإعانات التي تساهم في صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، والإحجام عن استحداث إعانات جديدة من هذا القبيل، مع التسليم بأن المعاملة الخاصة والتفضيلية الملائمة والفعالة للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً ينبغي أن تكون جزءاً لا يتجزأ من مفاوضات منظمة التجارة العالمية بشأن الإعانات لمصائد الأسماك، بحلول عام ٢٠٢٠^١.


١٤-١ منع التلوث البحري بجميع أنواعه والحد منه بدرجة كبيرة، ولا سيما من الأنشطة البرية، بما في ذلك الحطام البحري، وتلوث المغذيات، بحلول عام ٢٠٢٥

١٤-٢ إدارة النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية على نحو مستدام وحمايتها، من أجل تجنب حدوث آثار سلبية كبيرة، بما في ذلك عن طريق تعزيز قدرتها على الصمود، واتخاذ الإجراءات اللازمة لإصلاحها من أجل تحقيق الصحة والإنتاجية للمحيطات، بحلول عام ٢٠٢٠

١٤-٣ تقليل تحمض المحيطات إلى أدنى حد ومعالجة آثاره، بما في ذلك من خلال تعزيز التعاون العلمي على جميع المستويات

١٤-٤ تنظيم الصيد على نحو فعال، وإنهاء الصيد المفرط والصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير المنظم وممارسات الصيد المدمرة، وتنفيذ خطط إدارة قائمة على العلم، من أجل إعادة الأرصد السمكية إلى ما كانت عليه في أقرب وقت ممكن، لتصل على الأقل إلى المستويات التي يمكن أن تتيح إنتاج أقصى غلة مستدامة وفقاً لما تحدده خصائصها البيولوجية، بحلول عام ٢٠٢٠

١ مع مراعاة ما يجري حالياً من مفاوضات في إطار منظمة التجارة العالمية، وخطة الدوحة الإنمائية، وولاية هونغ كونغ الوزارية.



والصيادين الحرفيين بأهمية حاسمة. وتتمثل إحدى المشاكل الرئيسية التي يواجهها العالم في الضرر الذي يلحق بموائل الأسماك، وفي الصيد المفرط الذي يقلص التنوع البيولوجي والأرصدة السمكية ولا سيما تلك المتاحة لصغار الصيادين الحرفيين. وفقاً للأمم المتحدة^١، وبلاستناد إلى تقييم الأرصدة السمكية، فقد تراجعت النسبة المئوية للأرصدة السمكية البحرية ضمن المستويات المستدامة بيولوجياً من ٩٠ في المائة عام ١٩٧٤ إلى ٦٩ في المائة عام ٢٠١٣. ولم يرتب هذا الاتجاه تبعات سلبية على سبل العيش لصغار الصيادين فحسب، إنما هو يدعو أيضاً إلى تحقيق استدامة صيد الأسماك.

يسعى الهدف ١٤ إلى اتخاذ إجراءات لصون المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة. وتشمل هذه الإجراءات الحد من التلوث البحري، وإدارة النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية وحمايتها، ومعالجة آثار تحمض المحيطات، وإنهاء الصيد المفرط وحظر بعض أشكال الإعانات المقدمة لمصائد الأسماك.

تهتم النقابات بصورة خاصة بظروف عيش وعمل البحارة وصغار الصيادين. ونظراً إلى أن مصائد الأسماك تساهم إلى حد ملحوظ في الأمن الغذائي العالمي، يتسم رفاه البحارة


١ الأمم المتحدة، المرجع المذكور آنفاً، ص. ١٨-١٩

١٤-ب توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق

١٤-ج تعزيز حفظ المحيطات ومواردها واستخدامها استخداماً مستداماً عن طريق تنفيذ القانون الدولي بصيغته الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التي تضع الإطار القانوني لحفظ المحيطات ومواردها واستخدامها على نحو مستدام، كما تشير إلى ذلك الفقرة ١٥٨ من وثيقة "المستقبل الذي نصبو إليه"

١٤-٧ زيادة الفوائد الاقتصادية التي تتحقق للدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً من الاستخدام المستدام للموارد البحرية، بما في ذلك من خلال الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك، وتربية الأحياء المائية، والسياحة، بحلول عام ٢٠٣٠

١٤-أ زيادة المعارف العلمية، وتطوير قدرات البحث، ونقل التكنولوجيا البحرية، مع مراعاة معايير اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية ومبادئها التوجيهية المتعلقة بنقل التكنولوجيا البحرية، من أجل تحسين صحة المحيطات، وتعزيز إسهام التنوع البيولوجي البحري في تنمية البلدان النامية، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً



الهدف ١٥

حماية النظم الإيكولوجية البرية
وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو
مستدام، وإدارة الغابات على نحو
مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف
تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف
فقدان التنوع البيولوجي



الهدف ١٥

حماية النظم الإيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف



تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي

١-١٥ ضمان حفظ وترميم النظم الإيكولوجية البرية والنظم الإيكولوجية للمياه العذبة الداخلية وخدماتها، ولا سيما الغابات والأراضي الرطبة والجبال والأراضي الجافة، وضمان استخدامها على نحو مستدام، وذلك وفقا للالتزامات بموجب الاتفاقات الدولية، بحلول عام ٢٠٢٠

١٥-٥ اتخاذ إجراءات عاجلة وهامة للحد من تدهور الموائل الطبيعية، ووقف فقدان التنوع البيولوجي، والقيام بحلول عام ٢٠٢٠، بحماية الأنواع المهددة ومنع انقراضها

١٥-٢ تعزيز تنفيذ الإدارة المستدامة لجميع أنواع الغابات، ووقف إزالة الغابات، وترميم الغابات المتدهورة وتحقيق زيادة كبيرة في نسبة زرع الغابات وإعادة زرع الغابات على الصعيد العالمي، بحلول عام ٢٠٢٠

١٥-٦ تعزيز التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، وتعزيز السبل المناسبة للوصول إلى تلك الموارد، على النحو المتفق عليه دوليا

١٥-٣ مكافحة التصحر، وترميم الأراضي والتربة المتدهورة، بما في ذلك الأراضي المتضررة من التصحر والجفاف والفيضانات، والسعي إلى تحقيق عالم خالٍ من ظاهرة تدهور الأراضي، بحلول عام ٢٠٣٠

١٥-٧ اتخاذ إجراءات عاجلة لوقف الصيد غير المشروع للأنواع المحمية من النباتات والحيوانات والاتجار بها، والتصدي لمنتجات الأحياء البرية غير المشروعة، على مستويي العرض والطلب على السواء

١٥-٤ ضمان حفظ النظم الإيكولوجية الجبلية، بما في ذلك تنوعها البيولوجي، من أجل تعزيز قدرتها على توفير المنافع التي لا غنى عنها لتحقيق التنمية المستدامة، بحلول عام ٢٠٣٠



وإيطاليا وماليزيا. إنها يتّسم هذا القطاع أيضاً بمستويات عالية من العمل غير النظامي الذي يفاقمه التوسّع في قطع الأخشاب بصورة غير قانونية. فالغابات بشكل عام وعمليات قطع الأخشاب بشكل خاص خطيرة في طبيعتها. وبالتالي، يتعرّض العاملون، وبخاصة أولئك منهم في القطاع غير النظامي، إلى مشاكل خطيرة على صعيد صحتهم وسلامتهم.

وثمة مجال آخر ذات أولوية يمكن أن توفّر فيه النقابات قيمة مضافة لتحقيق هذا الهدف، وهو مجال المساعدة الإنمائية الرسمية. بالفعل، تحتاج البلدان الأكثر فقراً إلى هذه المساعدة لتحقيق هذا الهدف- من أجل إدارة غاباتها على نحو مستدام مثلاً، وتعزيز التنوّع البيولوجي ومكافحة التصحّر.

يشكل الهدف ١٥ هدفاً شاملاً يسعى إلى حماية الاستخدام المستدام للنظم الإيكولوجية البرية، وترميمها وتعزيزها، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحّر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره ووقف فقدان التنوّع البيولوجي.

ينصّب الاهتمام الأول للنقابات في إطار هذا الهدف على ظروف عمل العاملين في الغابات. بحسب منظمة العمل الدولية، يوظف قطاع الغابات في العالم ما يناهز ١٣.٧ مليون عامل نظامي. ويتواجد ٦٠ في المائة من هؤلاء العاملين في عشرة بلدان، ولا سيما الصين، والولايات المتحدة الأمريكية، والبرازيل، وروسيا، والهند، واليابان، وألمانيا، وإندونيسيا،

١٥-ب حشد موارد كبيرة من جميع المصادر وعلى جميع المستويات بغرض تمويل الإدارة المستدامة للغابات وتوفير ما يكفي من الحوافز للبلدان النامية لتعزيز تلك الإدارة، بما في ذلك حفظ الغابات وإعادة زرع الغابات

١٥-ج تعزيز الدعم العالمي للجهود الرامية إلى مكافحة الصيد غير المشروع لأنواع المحمية والاتجار بها، وذلك بوسائل تشمل زيادة قدرات المجتمعات المحلية على السعي إلى الحصول على فرص سبل كسب الرزق المستدامة

١٥-٨ اتخاذ تدابير لمنع إدخال الأنواع الغريبة الغازية إلى النظم الإيكولوجية للأراضي والمياه وتقليل أثر ذلك إلى حد كبير، ومراقبة الأنواع ذات الأولوية أو القضاء عليها، بحلول عام ٢٠٢٠

١٥-٩ إدماج قيم النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي في عمليات التخطيط الوطني والمحلي، والعمليات الإنمائية، واستراتيجيات الحد من الفقر، والحسابات، بحلول عام ٢٠٢٠

١٥-أ حشد الموارد المالية من جميع المصادر وزيادتها زيادة كبيرة بغرض حفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية واستخدامها استخداماً مستداماً





الهدف ١٦

التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهْمَش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات



الهدف ١٦

التشجيع على إقامة
مجتمعات مسالمة لا
يُهمَّش فيها أحد من أجل
تحقيق التنمية المستدامة،
وإتاحة إمكانية وصول
الجميع إلى العدالة، وبناء
مؤسسات فعالة وخاضعة
للمساءلة وشاملة للجميع
على جميع المستويات



١-١٦ الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان

٢-١٦ إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم

٣-١٦ تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة


٤-١٦ الحد بقدر كبير من التدفقات غير المشروعة للأموال والأسلحة، وتعزيز استرداد الأصول المسروقة وإعادة تأهيلها ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة، بحلول عام ٢٠٣٠

٥-١٦ الحد بدرجة كبيرة من الفساد والرشوة بجميع أشكالهما

٦-١٦ إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات

٧-١٦ ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات

٨-١٦ توسيع وتعزيز مشاركة البلدان النامية في مؤسسات الحوكمة العالمية





و ضمان قيام مؤسسات فعالة، وخاضعة للمساءلة وشفافة فهي تكتسب أيضاً أهمية خاصة بالنسبة إلى النقابات التي غالباً ما تواجه حالات انتهاك لحقوق العمال.

وبالنسبة إلى الغاية ١٦.٨ المتعلقة بشمولية النظام الدولي، تفيد الأمم المتحدة في تقريرها 1 أنه بينما تمثل البلدان النامية نسبة ٦٣ في المائة من حقوق التصويت في بنك التنمية الأفريقي، فهي تمثل ٣٥ في المائة في صندوق النقد الدولي و ٣٨ في المائة في البنك الدولي للإنشاء والتعمير التابع للبنك الدولي. وبالتالي، ينبغي بذل المزيد من الجهود لتعزيز مشاركة البلدان النامية في المؤسسات الاقتصادية، والاجتماعية والسياسية الخاصة بالحوكمة العالمية.

بالفعل، تُسَمِّ المشاركة الفعالة للنقابات في التفاوض الجماعي وفي الحوار الاجتماعي عامّةً، كما وفي وضع السياسات المتصلة بالتنمية الوطنية، بأهمية حيوية لضمان أن يتمثل العمّال وغيرهم من الفئات المعرّضة للتمييز والهشاشة في عملية اتخاذ القرارات. وفي هذا الخصوص، فإن الغاية ١٦.٧ هامة جداً سيما أنها تسعى إلى ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي ومثبتي على جميع المستويات. ولذا، من الأهمية بمكان استخدام هذه الغاية لتعزيز التفاوض الجماعي والحوار الاجتماعي بصورة عامة.

وفقاً لمنظمة العمل الدولية^٢، تتوفر آليات ثلاثية وطنية للحوار الاجتماعي في حوالي ٨٠ في المائة من جميع الدول الأعضاء في المنظمة. غير أن العمل الفعال لهذه المؤسسات يتراوح في العالم. وتشير الاتجاهات الحالية إلى أن ضعف آليات التفاوض الجماعي نتيجة بعض العوامل مثل تزايد المنافسة العالمية، وإصلاح قانون العمل وسياسات التقشّف. كذلك، تواجه آليات الحوار الاجتماعي عدداً من التحديات من قبيل تزايد التعقيدات في الترتيبات التعاقدية، وظهور أشكال غير اعتيادية للعمالة واستمرار العمل غير النظامي.

يمثل الهدف ١٦ الهدف المتصل بالحوكمة من بين أهداف التنمية المستدامة. فهو لا يسلط الضوء على النهج القائم على الحقوق بلوغ أهداف التنمية المستدامة فحسب، إنما يشدّد أيضاً على أهمية سيادة القانون، واحترام الحقوق وقيام مؤسسات فعالة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ويسعى هذا الهدف إلى التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهْمَش فيها أحد، وتحقيق العدالة للجميع، وبناء مؤسسات فعالة على جميع المستويات.

جرت مناقشة عدد من الاتجاهات في الغايات ذات الأولوية ضمن الهدف ١٦ في إطار أهداف أخرى، مثل الاتجار بالبشر (أنظر الهدف ٨) والقوانين والسياسات غير التمييزية (الهدفان ٥ و ١٠). وأمّا الغايات المعنية بتعزيز سيادة القانون،

٩-١٦ توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام ٢٠٣٠

١٠-١٦ كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية

١٦-أ تعزيز المؤسسات الوطنية ذات الصلة، بوسائل منها التعاون الدولي، سعياً لبناء القدرات على جميع المستويات، ولا سيما في البلدان النامية، لمنع العنف ومكافحة الإرهاب والجريمة

١٦-ب تعزيز إنفاذ القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة

١ الأمم المتحدة، المرجع المذكور آنفاً، ص. ٢١

٢ منظمة العمل الدولية، الحوار الاجتماعي، مناقشات متكررة في إطار إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية لتحقيق عولمة عادلة، مؤتمر العمل الدولي، التقرير السادس، الدورة الثانية بعد المائة، ٢٠١٣.



محكمة مستقلة نزيهة. وتنص المادة ٢٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن «لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه». بحسب مجموعة قرارات ومبادئ منظمة العمل الدولية بشأن حرية تكوين الجمعيات، «لا يمكن أن تتطور حركة نقابية حرة ومستقلة حقاً إلا في ظل احترام حقوق الإنسان الأساسية». وبالتالي، فإن حرية تكوين الجمعيات والحقوق النقابية تشكل حريات أساسية.

غير أن الحالات التي أُحيلت إلى لجنة حرية تكوين الجمعيات والتقارير المتتالية الصادرة عن لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية، تبين الانتهاكات الواسعة النطاق للحقوق الأساسية للعمال والنقابات. وتتنوع هذه الانتهاكات بين أعمال التمييز ضد النقابيين، وانتهاكات حقوق الإنسان والحريات المدنية، بما في ذلك الاعتقالات الاعتباطية، والاختفاءات القسرية، وحالات تعذيب وقتل النقابيين. لذا، فإن الغاية ١٦.١٠ تشكل غايةً هامة تسمح للنقابات ضمان احترام حرية تكوين الجمعيات والتعبير للجميع.

ونتيجة هذا الاتجاه، يغطي التفاوض الجماعي أقل من ٢٠ في المائة من العمال في الأعمال المأجورة في حوالي ٦٠ في المائة من جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية. ويبدو أن التفاوض الجماعي القطاعي والوطني يتراجع لصالح التفاوض على مستوى المؤسسة. ورغم أن الاتحاد العالمي لنقابات العمال وقّع اتفاقات إطارية دولية مع شركات متعددة الجنسيات، ما زال الحوار الاجتماعي عبر الحدود هشاً. غير أن هذا الاتجاه لإضعاف الحوار الاجتماعي يترافق بجهود ترمي إلى تعزيز آليات الحوار الاجتماعي في عدد من البلدان النامية. لذا، يتعين على النقابات أن تعتمد تعزيز الحوار الاجتماعي، وبخاصة زيادة تغطية التفاوض الاجتماعي ونطاقه، مؤشراً للتقدم المحرز باتجاه بلوغ الغاية ١٦.٧ في الهدف المعني بالحوكمة.

وأما الغاية ١٦.١٠ التي تسعى إلى كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، فيجب أن تشكل أولوية رئيسية بالنسبة إلى النقابات. ويكرّس كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ممارسة الحريات الأساسية. وتشمل هذه الحقوق الأساسية الحق في حرية الشخص وأمنه، وحرية الرأي والتعبير، وحرية التجمع والحق في محاكمة عادلة أمام



الأهداف والمؤشرات ذات الأولوية بالنسبة إلى نقابات العمال في إطار الهدف ١٦

المؤشرات	الغايات
١٦-٢-١٦ نسبة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و ١٧ سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني و/أو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي ٢-٢-١٦ عدد ضحايا الاتجار بالبشر لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة، بحسب الجنس والعمر وشكل الاستغلال	٢-١٦- إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم
١٦-٢-٣-١٦ نسبة الشباب والشبان الذين تتراوح أعمارهم بين ١٨ و ٢٩ سنة الذين تعرضوا للعنف الجنسي قبل سن الثامنة عشرة	٣-١٦ تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة
١٦-٣-١٦ نسبة ضحايا العنف خلال الاثني عشر شهرا الماضية التي أبلغ ضحاياها عما تعرضوا له من إيذاء إلى السلطات المختصة أو غيرها من آليات تسوية النزاعات المعترف بها رسميا ١٦-٣-٢-١٦ المحتجزون غير المحكوم عليهم كنسبة من مجموع السجناء	٣-١٦ تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة
١٦-٦-١٦ النفقات الحكومية الرئيسية كنسبة من الميزانية الأصلية المعتمدة، بحسب القطاع (أو بحسب رموز الميزانية أو ما شابهه) ١٦-٦-٢-١٦ نسبة السكان الراضين عن تجربتهم الأخيرة في استعمال الخدمات العامة	٦-١٦ إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات
١٦-٧-١٦ نسبة الوظائف (بحسب العمر، والجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة، والفئات السكانية) في المؤسسات العامة (الهيئات التشريعية الوطنية والمحلية، والخدمة العامة، والسلطة القضائية) مقارنة بمستويات التوزيع على المستوى الوطني ١٦-٧-٢-١٦ نسبة السكان الذين يعتقدون أن صنع القرار عملية شاملة للجميع ومليئة للاحتياجات، بحسب الجنس والعمر والإعاقة والفئة السكانية	٧-١٦ ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات
١٦-٨-١٦ نسبة البلدان النامية الأعضاء في المنظمات الدولية وحقوقها في التصويت في تلك المنظمات	٨-١٦ توسيع وتعزيز مشاركة البلدان النامية في مؤسسات الحوكمة العالمية
١٦-١٠-١٠-١٦ عدد ما تم التحقق منه من حالات القتل، والاختطاف، والاختفاء القسري، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب للصحفيين والعمال في الوسط الإعلامي المرتبطين بهم والنقابيين والمدافعين عن حقوق الإنسان خلال الاثني عشر شهرا الماضية	١٠-١٦ كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية
١٦-ب-١٦ نسبة السكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان	١٦-ب تعزيز إنفاذ القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة



بعض الصكوك والوثائق المتصلة بالهدف ١٦

صكوك الأمم المتحدة:

- الاعلان العالمي لحقوق الإنسان
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
- اتفاقية حقوق الطفل
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
- الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
- إعلان القضاء على العنف ضد المرأة

منظمة العمل الدولية:

- اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨ (رقم ٨٧)
- اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩ (رقم ٩٨)
- اتفاقية المشاورات الثلاثية لتعزيز تطبيق معايير العمل الدولية، ١٩٧٦ (رقم ١٤٤)
- اتفاقية تفتيش العمل، ١٩٤٧ (رقم ٨١)
- الاتفاقية بشأن سياسة العمالة، ١٩٦٤ (رقم ١٢٢)
- الاتفاقية بشأن تفتيش العمل في الزراعة، ١٩٦٩ (رقم ١٢٩)
- اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال، ١٩٩٩ (رقم ١٨٢)

الهدف ١٧

تعزير وسائل تنفيذ وتنشيط
الشراكة العالمية من أجل
التنمية المستدامة

عقد الشراكات
لتحقيق
الأهداف **IV**



الهدف ١٧

تعزيز وسائل تنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة

١٧
عقد الشراكات
لتحقيق
الأهداف



الاقتضاء، ومعالجة مسألة الديون الخارجية للبلدان الفقيرة
المثقلة بها لإخراجها من حالة المديونية الحرجة

١٧-٥ اعتماد نظم لتشجيع الاستثمار لأقل البلدان نمواً، وتنفيذها

التكنولوجيا

١٧-٦ تعزيز التعاون الإقليمي والدولي بين الشمال والجنوب وفيما بين
بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي فيما يتعلق بالعلوم والتكنولوجيا
والابتكار والوصول إليها، وتعزيز تبادل المعارف وفق شروط
متفق عليها، بوسائل تشمل تحسين التنسيق فيما بين الآليات
القائمة، ولا سيما على مستوى الأمم المتحدة، ومن خلال آلية
عالمية لتيسير التكنولوجيا

١٧-٧ تعزيز تطوير تكنولوجيات سليمة بيئياً ونقلها ونشرها وتعميمها
في البلدان النامية بشروط مواتية، بما في ذلك الشروط التسهيلية
والتفضيلية، وذلك على النحو المتفق عليه

١٧-٨ تفعيل الكامل لبنك التكنولوجيا وآلية بناء القدرات في مجالات
العلم والتكنولوجيا والابتكار لصالح أقل البلدان نمواً بحلول
عام ٢٠١٧، وتعزيز استخدام التكنولوجيات التمكينية، ولا سيما
تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

المالية

١٧-١ تعزيز تعبئة الموارد المحلية، بوسائل تشمل تقديم الدعم الدولي
إلى البلدان النامية، لتحسين القدرات المحلية في مجال تحصيل
الضرائب وغيرها من الإيرادات

١٧-٢ قيام البلدان المتقدمة النمو بتنفيذ التزاماتها في مجال المساعدة
الإمائية الرسمية تنفيذاً كاملاً، بما في ذلك التزام العديد من تلك
البلدان ببلوغ هدف تخصيص نسبة ٠.٧ في المائة من دخلها
القومي الإجمالي للمساعدة الإمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان
النامية، وتخصيص نسبة تتراوح بين ٠.١٥ في المائة و ٠.٢ في
المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإمائية الرسمية
لأقل البلدان نمواً؛ ويُشجع مقدمو المساعدة الإمائية الرسمية
على النظر في إمكانية رسم هدف يتمثل في تخصيص ٠.٢ في
المائة على الأقل من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإمائية
الرسمية لأقل البلدان نمواً

١٧-٣ حشد موارد مالية إضافية من مصادر متعددة من أجل البلدان
النامية

١٧-٤ مساعدة البلدان النامية في تحقيق القدرة على تحمل الديون
على المدى الطويل من خلال تنسيق السياسات الرامية إلى تعزيز
التمويل بديون وتخفيف أعباء الديون وإعادة هيكلتها، حسب



بناء القدرات

١٧-١٤ تعزيز اتساق السياسات من أجل تحقيق التنمية المستدامة

١٧-١٥ احترام الهامش السياسي والقيادة الخاصين بكل بلد لوضع وتنفيذ سياسات للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة

شراكات أصحاب المصلحة المتعددين

١٧-١٦ تعزيز الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة،

واستكمالها بشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين لجمع المعارف والخبرات والتكنولوجيا والموارد المالية وتقاسمها، وذلك بهدف دعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية

١٧-١٧ تشجيع وتعزيز الشراكات العامة وبين القطاع العام والقطاع

الخاص وشراكات المجتمع المدني الفعالة، بالاستفادة من الخبرات المكتسبة من الشراكات ومن استراتيجياتها لتعبئة الموارد

البيانات والرصد والمساءلة

١٧-١٨ تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك

أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجنس، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام ٢٠٢٠

١٧-١٩ الاستفادة من المبادرات القائمة لوضع مقاييس للتقدم المحرز

في تحقيق التنمية المستدامة تكمل الناتج المحلي الإجمالي، ودعم بناء القدرات الإحصائية في البلدان النامية، بحلول عام ٢٠٣٠

١٧-٩ تعزيز الدعم الدولي لتنفيذ بناء القدرات في البلدان النامية تنفيذاً فعالاً ومحدد الأهداف من أجل دعم الخطط الوطنية الرامية إلى تنفيذ جميع أهداف التنمية المستدامة، بوسائل تشمل التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي

التجارة

١٧-١٠ إيجاد نظام تجاري متعدد الأطراف عالمي وقائم على القواعد ومفتوح وغير تمييزي ومنصف في إطار منظمة التجارة العالمية، بوسائل منها اختتام المفاوضات الجارية في إطار خطة الدوحة الإنمائية التي وضعتها تلك المنظمة

١٧-١١ زيادة صادرات البلدان النامية زيادةً كبيرةً، ولا سيما بغرض مضاعفة حصة أقل البلدان نمواً من الصادرات العالمية بحلول عام ٢٠٢٠

١٧-١٢ تحقيق التنفيذ المناسب التوقيت لوصول منتجات جميع أقل البلدان نمواً إلى الأسواق بدون رسوم جمركية أو حصص مفروضة، تماشياً مع قرارات منظمة التجارة العالمية، بوسائل منها كفالة جعل قواعد المنشأ التفضيلية المنطبقة على واردات أقل البلدان نمواً شفافة وبسيطة، وكفالة مساهمة تلك القواعد في تيسير الوصول إلى الأسواق

المسائل العامة

اتساق السياسات والمؤسسات

١٧-١٣ تعزيز استقرار الاقتصاد الكلي على الصعيد العالمي، بوسائل تشمل تنسيق السياسات وتحقيق اتساقها





ملاحظات:

- ما هو مستوى المساعدة الإنمائية الرسمية في بلدك؟
- ما الذي تفعله نقابتك لحثّ الحكومة على بلوغ هدف تخصيص نسبة ٠.٧ في المائة من دخلها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية؟
- ما هي التغييرات المطلوبة في النظام الدولي لضمان التنمية المستدامة؟

نحو مشاركة النقابات
في أهداف التنمية
المستدامة الوطنية





توجيه النقابات إلى المشاركة في العمليات الوطنية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة

- يطرح اعتماد أهداف التنمية المستدامة فرصاً وتحديات بالنسبة إلى النقابات. وفقاً لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، سوف تجري مراجعة الخطة واستعراضها على المستوى الوطني، والإقليمي والعالمي. غير أن الصعيد الأهم لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة فهو الصعيد الوطني. وبالتالي، تُشجّع جميع البلدان على أن تضع في أقرب وقت ممكن استجابات وطنية طموحة للتنفيذ الإجمالي لهذه الخطة. وتمشياً مع مبادئ المتابعة والاستعراض، يجب أن تكون هذه العمليات الوطنية المعنية بالتخطيط، والتنفيذ والاستعراض مفتوحة، وشاملة، وتشاركية وشفافة بحيث يشارك فيها جميع أصحاب المصلحة ذات الصلة، بما في ذلك النقابات.
- المساهمة في جعل استراتيجيات النمو الوطنية شاملة ومستدامة
- ربط استراتيجيات النمو الوطنية بالعمل اللائق، والسعي إلى استهداف العمالة في سياسات الاقتصاد الكلي وإلى وضع العمل اللائق في قلب استراتيجيات النمو
- مواجهة التحديات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ضمن استراتيجية متسقة للتنمية الوطنية
- إضفاء الطابع المؤسسي على الحوار الاجتماعي حول السياسات الاجتماعية والاقتصادية الوطنية

- ضمان أن تتناول الخطط الوطنية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة مصالح جميع العمال- من المعلمين إلى العاملين في مجال الصحة والعمال الريفيين، والعاملين في القطاع غير النظامي
- معالجة أوجه انعدام المساواة وفق العمال من خلال اعتماد سياسات الأجور، والسياسات المالية والحماية الاجتماعية وغيرها من السياسات المقترحة أصلاً ضمن غايات أهداف التنمية المستدامة.

- مكافحة التمييز بين الرجال والنساء وكافة أشكال التمييز
- ضمان أن تشكل الغايات في الهدف ٨ بشأن «النمو الشامل والعمل اللائق للجميع»، والغاية الأخرى المتصلة بالعمل اللائق والواردة ضمن أهداف أخرى، جزءاً من الخطة الوطنية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

- تطرح أيضاً المشاركة في أطر التنمية الوطنية عدداً من **التحديات** بالنسبة إلى النقابات. ويجب ألا يغيب هذا الأمر عن الأذهان لدى الانخراط في العمليات الوطنية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وتشمل بعض هذه التحديات:

يحقّ للعمال المشاركة في جميع الجوانب المتصلة بالعمليات الوطنية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. فالعمال ومنظماتهم النقابية هم أفضل من يمكنهم تمثيل مصالحهم الخاصة. ولذا، تُدعى النقابات إلى المشاركة على نحو ناشط في هذه العمليات الوطنية المعنية بمتابعة واستعراض تحقيق أهداف التنمية المستدامة بهدف تعزيز حقوق العمال ومصالح الأشد فقراً في المجتمع والدفاع عنها.

لماذا يتعيّن على النقابات المشاركة في العمليات الوطنية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة؟

توفّر أهداف التنمية المستدامة **فرصةً** فريدة للنقابات للقيام بما يلي:

- المشاركة مع حكومات بلدانها في وضع السياسات الوطنية، وبالتالي التأثير على السياسات الاجتماعية والاقتصادية الوطنية.
- الدفاع عن المواقف السياسية التقليدية للنقابات مثل حرية تكوين الجمعيات والتفاوض الجماعي، والعمالة الكاملة، والحماية الاجتماعية للجميع، والأجور اللائق، وظروف العمل الجيدة، وأمن الدخل بالنسبة إلى الفقراء وغيرها من المواقف.



الاجتماعية والاقتصادية الوطنية. كذلك، يمكن أن تعيق الحكومات مشاركة النقابات لأسباب سياسية. وفي هذه الحالات، قد يتمثل الخطر في أن تميل النقابات إلى التركيز على استمراريتها فتترك المجال مفتوحاً أمام آخرين لتحديد السياسات.

• **الخطر في إضفاء المشروعية على نتائج غير مؤاتية:**

لدى المشاركة في هذه البرامج الإنمائية الوطنية، يتمثل أحد المخاطر في إضفاء المشروعية على نتائج قد لا تكون النقابات وافقت عليها بالضرورة. ويمكن أن تلجأ الحكومات إلى العمليات التشاركية كمجرد واجهة زائفة لاعتماد سياسات لا تكون في مصلحة العمال. لذا، وفيما أن مشاركة النقابات في هذه العمليات لتحقيق أهداف التنمية المستدامة ضرورية، يجب أن تعي النقابات إمكانية أن يتم «استخدامها» لإضفاء المشروعية على نتائج غير مؤاتية للعمال والفقراء.

بالتالي، يجب أن تنخرط النقابات في هذه العمليات الوطنية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، إنما يتعين عليها أن تعي أيضاً التحديات التي قد تواجهها في إطار ضمان مشاركتها الفعالة.

• **غياب القدرات الداخلية:** قد لا تتمتع النقابات بالقدرات اللازمة للمشاركة في هذه العمليات الوطنية بصورة فعالة. وقد يظهر هذا الغياب في القدرات على صعيد الخبرة المطلوبة لوضع السياسات داخل النقابة، الأمر الذي يحول دون مساهمتها المجدية في النقاشات حول السياسات؛ أو قد تفتقر النقابة إلى القدرات المؤسسية التي تخولها اتباع عمليات معقدة في الأجل الطويل؛ أو قد تفتقر بكل بساطة إلى الموارد المالية لإطلاق حملات أو برامج تعليمية حول أهداف التنمية المستدامة.

• **تحويل الموارد المحدودة:** قد يستتبع المشاركة في وضع

سياسات التنمية الوطنية ضرورة تحويل الموارد البشرية والمالية الضئيلة أيضاً عن بعض المهام الرئيسية الأخرى. لذا، لدى الانخراط في هذه البرامج الإنمائية الوطنية، يجب أن يزن قادة النقابات مشاركتهم على نحو واقعي بحيث تأخذ في الاعتبار مواردهم المحدودة.

• **حرية تكوين الجمعيات والتفاوض الجماعي:** إن عدم

توفر بيئة ممكنة تتيح حرية تكوين الجمعيات والتفاوض الجماعي يطرح أيضاً التحديات من حيث الإقرار بالدور المشروع الذي يمكن أن تؤديه النقابات في وضع السياسات

برأيك، هل هناك أسباب أخرى تجعل المشاركة في أهداف التنمية المستدامة تتيح فرصاً وتطرح تحديات لنقابات العمال؟ ضع قائمة بهذه الفرص والتحديات انطلاقاً من منظورك الوطني.

التحديات	الفرص
-----	-----
-----	-----
-----	-----
-----	-----
-----	-----



الدروس المستفادة من مشاركة سابقة للنقابات في أطر التنمية الوطنية

- **الانخراط في المسائل المتصلة بالسياسات:** على الرغم من الأطر العالمية للتنمية، تميل الحكومات إلى التمسك بسياسات تقليدية نيوليبرالية بإيعاز من المؤسسات المالية الدولية. وبالتالي، لا بد من أن تعزز النقابات قدراتها بشأن المسائل المتعلقة بالسياسات، وأن تشرك مؤسسات التمويل الدولية على نحو حاسم في توجيهات السياسات في بلدانها.
- **بناء الشبكات:** شكّلت إقامة تحالفات واسعة النطاق مع منظمات أخرى للمجتمع المدني ذات تفكير مماثل وسيلةً مجدية لبناء قوى مقابلة كبيرة لممارسة الضغوط من أجل وضع سياسات اجتماعية واقتصادية تقدمية.
- **ضمان الوحدة في عمل النقابات:** في البلدان التي تتعدّد فيها المنظمات النقابية، ثبت أنه من المجدي إقامة منصة نقابية وطنية تركز على وحدة العمل، بحيث يكون للنقابات صوت موحد خلال المفاوضات حول خطة التنمية.
- **التشديد على نهج العمل اللائق:** اتجهت الحكومات في البرامج الإنمائية السابقة على التركيز فقط على المسائل المتصلة بالعمالة، وقلّلت من أهمية الركائز الأخرى في العمل اللائق، وبخاصة الإشارة إلى حقوق العمال. لذا، يتعيّن على النقابات أن تركز على دمج الأبعاد الأربعة للعمل اللائق، ولا سيما- الحقوق، والعمالة، والحماية الاجتماعية والحوار الاجتماعي- في الخطة الوطنية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- **تمثيل النقابات مقابل تمثيل المنظمات غير الحكومية:** لقد وُضع تمثيل النقابات في المشاورات الوطنية في بعض البلدان على مستوى تمثيل المنظمات غير الحكومية، الأمر الذي أفضى إلى تهميش النقابات في منتديات المشاورات. لذا، من الأهمية بمكان تثقيف الحكومات والمسؤولين في الأمم المتحدة على الفروقات بين النقابات والمنظمات غير الحكومية- وبخاصة الإشارة إلى أن النقابات، وعلى
- بالاستناد إلى مشاركة النقابات في أطر التنمية الوطنية السابقة مثل ورقات استراتيجية الحدّ من الفقر الصادرة عن مؤسسات بريتون وودز، تمّ استخلاص عدد من الدروس قد تساعد النقابات اليوم في المشاركة على نحو أكثر فعالية في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ترد أدناه بعض النصائح، ليس بصفة أوامر يجب اتباعها، إنما كمجرد أفكار من شأنها أن تلهم وتوجّه النقابات للمشاركة في العمليات الوطنية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- **العمل بصورة استباقية وطلائعية:** تشير تجربة النقابات في برامج إنمائية سابقة إلى ضرورة أن تكون استباقية، وأن تتخذ مبادرات تسبق المباشرة بالمفاوضات حول هذه الخطط الوطنية. فعوضاً عن انتظار أن يتمّ دعوتها للمشاركة، ينبغي للنقابات أن تأخذ زمام المبادرة لإعداد موافقها، وإطلاع الحكومة عليها وصياغة استراتيجيات حتى قبل المباشرة بالمفاوضات الرسمية.
- **الحاجة إلى بناء مستمر للقدرات:** غالباً ما تشكل الحاجة إلى بناء مستمر للقدرات، وبخاصة في المسائل الفنية، تحدياً بالنسبة إلى عدد من النقابات. وحين لا تتوفر هذه القدرات لدى النقابة، تعاونت بعض المنظمات بشكل وثيق مع مراكز بحوث ذات التوجّه المماثل لتعزيز قدراتها الفنية. وأمّا المجالات التي تحتاج إلى بناء القدرات فهي خاصة سياسات الاقتصاد الكلي، ووضع الميزانيات العامة، وسياسة العمالة والمؤشرات الإحصائية.
- **ضمان مشاركة رفيعة الجودة:** غالباً ما كانت تُدعى النقابات إلى المشاركة في صياغة الخطط الوطنية إنما كان يتمّ تجاهلها في مراحل التنفيذ، والرصد والتقييم لهذه الخطط الوطنية. علاوةً على ذلك، كانت تقتصر المشاركة في أغلب الأحيان على مجرد عملية استشارية رسمية أو كانت مجرد واجهة زائفة، ولم تكن تمريناً مجدياً يسعى إلى إيجاد مسارات إنمائية بديلة وموثوقة. وفي حين أن المشاركة في عمليات تحقيق أهداف التنمية المستدامة هامة، يجب أن تشدّد النقابات على أن العنصر الأساسي هو جودة هذه المشاركة.

CONTACTS FOR SUPPORT AND MORE INFORMATION ON SDGs

Contact your ILO Office

For contact details consult the ILO web site:

<http://www.ilo.org/global/lang--en/index.htm>

ILO Bureau for Workers' Activities (ACTRAV)

4, route des Morillons

CH-1211 Genève 22

Switzerland

Tel : +41.22.799.7708

Fax : +41.22.799.6570

Email : actrav@ilo.org

Contact your sub-regional or regional trade union organisation.

For contact details consult the ITUC web site:

<https://www.ituc-csi.org/about-us>

International Trade Union Confederation

Boulevard du Roi Albert II, 5, Bte 1

1210 Brussels

Belgium

info@ituc-csi.org

Phone: +32 (0)2 224 0211

Fax: +32 (0)2 201 5815

